A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

PROVISIONAL

A/44/PV.59
4 December 1989

ARABIC

الدورة الرابعة والاربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والخمسين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الجمعة ، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس :	السيد غاربا	(نيجيريا)
شم :	السيد عابدون (نائب الرئيس)	(السودان)

- عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي : مشروع قرار [١٤٩]

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الاخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الاصلية . وينبغي ارسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ١٤٩ من جدول الاعمال

عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي : مشروع القرار A/44/L.41

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل يوغوسلافيا الذي سيعرض مشروع القرار A/44/L.41 خلال كلمته .

السيد بييتش (يوغوسلافيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مما يشرفني ويسعدني أن أقوم بالنيابة عن مجموعة كبيرة من البلدان بعرض مشروع القرار A/44/L.41 الذي يعلن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي .

وفي البداية ، أود أن أحيط الجمعية العامة علما أنه بالاضافة الى البلدان المشتركة في تقديم مشروع القرار المدرجة أسماؤها في الوثيقة A/44/L.41 ، أصبحت البلدان التالية مشتركة أيضا في تقديم مشروع القرار الهام هذا : الاردن ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، بلجيكا ، بنما ، الدانمرك ، سورينام ، السويد ، الصين ، غانا ، غواتيمالا ، فرنسا ، فييت نام ، المملكة المتحدة ، النرويج ، هولندا ، اليونان .

وعلى ذلك يكون مشروع القرار المعروض قد حظي بتأييد واسع النطاق من عدد كبير من البلدان المنتمية لكل المناطق والمجموعات . ويعتبر هذا أفضل تأكيد للطابع العالمي لهذه المبادرة ولما نوليه من أهمية للقانون الدولي ولسيادة القانون في العلاقات الدولية .

وفي هذه المناسبة ، اسمحوا لي أن أشير بايجاز الى تاريخ هذه المبادرة .

استنادا الى ما قرره الاجتماع الوزاري للبلدان غير المنحازة الذي عقد في نيقوسيا ، قبرص ، في أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، انعقد الاجتماع الوزاري غير العادي لبلدان عدم الانحياز بشأن السلم وسيادة القانون في الشؤون الدولية في لاهاي في حزيران/يونيه الماضي للاحتفال بالذكرى السنوية التسعين للمؤتمر الدولي الاول للسلم الذي عقد في لاهاي في عام ١٩٨٩ ، وأقر أول اتفاقات دولية لتسوية المنازعات الدولية

بالوسائل السلمية ، وأدى الى إنشاء هيئة التحكيم الدائمة ، وهي أول هيئة عالمية من نوعها .

وقد استندت فكرة عقد الاجتماع الوزاري الى الاقتناع العميق للبلدان غير المنحازة بضرورة تعزيز سيادة القانون في العلاقات الدولية المعاصرة . وحظيت المبادرة التي تدعو الى أن يتم في الدورة الرابعة والاربعين للجمعية العامة إعلان عقد التسعينات كعقد للامم المتحدة للقانون الدولي بتأييد قوي من رؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز في مؤتمر قمتهم التاسع المعقود في بلغراد في أيلول/ سبتمبر الماضي .

وبالنيابة عن بلدان عدم الانحياز ، أجرينا مشاورات واسعة أثناء هذه الدورة مع الوفود المعنية من جميع مجموعات البلدان بهدف اعداد نص مشروع قرار بشأن هذا الموضوع يحظى بتأييد عام ، وذلك لأن نجاح العقد يتوقف على أن تحظى الأعمال التي تتم في اطاره بتأييد واسع من جانب المجتمع الدولي .

ويسعدني أن أذكر أنه بعد المشاورات المكثفة فإن نص مشروع القرار الهام هذا يحظى بتأييد عام .

ووفقا لمشروع القرار تسلم الجمعية العامة ، أولا وقبل كل شيء ، بأن من مقاصد عقد الأمم المتحدة تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، تلك المبادئ التي تعتبر بالغة الاهمية بالنسبة لصيانة وتعزيز السلم والأمن الدوليين ، ولا بد لتحقيق هذه الغاية من حل المراعات الدولية بالوسائل السلمية . وتؤكد أيضا على دور الأمم المتحدة في تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، وتشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، وأهمية تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه .

وأود أن أعرب عن ارتياحي الخاص لأن فكرة إعلان عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي لقيت قبولا عاما في هذه الدورة للجمعية العامة . والأغراض الأساسية للعقد هي تعزيز قبول القانون الدولي واحترامه ، وتعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية ، ومن بينها اللجوء الى محكمة العدل الدولية وايلاؤها الاحترام الكامل والالتزام بأحكامها ؛ والتشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه ؛ وتشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه .

وتبقى مهمة وضع برنامج لأنشطة العقد ، ولهذا فقد طُلب من الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء والهيئات الدولية المناسبة ، فضلا عن المنظمات غير الحكومية ، بشأن برامج وأنشطة العقد ، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم أو مؤتمر دولي آخر مناسب في نهاية العقد .

والتأييد الإجماعي لإعلان عقد الأمم المتحدة دليل قاطع على الأهمية التي توليها الأمم المتحدة لتطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه . وسأكون مقصرا اذا لم أعترف هنا بالمنجزات الهامة التي حققتها الأمم المتحدة في هذا الميدان ، ولا سيما لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة . فقائمة الصكوك القانونية الدولية الهامة التي أعدت في اطار الأمم المتحدة والتي تعتبر الآن جزءا لا يتجزأ من القانون الدولي ، قائمة طويلة .

وبالطبع ، لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله في هذا الميدان . فالتطورات الدينامية الجارية في العالم تحقق تكافلا متزايدا وتبرز حاجة أكبر الى التعاون بين الشعوب والبلدان . وهذه العمليات الجديدة تتطلب تنظيما قانونيا دوليا مناسبا .

لقد أدت التطورات الجارية الى التركيز بدرجة أكبر على احترام القانون الدولي وعلى دور القانون في العلاقات الدولية . ونحن مقتنعون بأن هذا هو السبيل السليم لتعزيز السلم والعدالة الاجتماعية والاقتصادية وحقوق الإنسان والتوازن الايكولوجي . ويعتبر هذا تحديا هاما للأنشطة الدولية المتعلقة بسن القوانين . وبالطبع ، نحن لا ندعي أن كل شيء يمكن تحقيقه بالوسائل القانونية البحتة ؛ إلاّ أننا نعتقد اعتقادا راسخا بأن التحول من المواجهة الى التعاون في العلاقات الدولية لن يتحقق دون تعزيز دور القانون في العلاقات الدولية .

وسيكون العقد فرصة للتعجيل بالعمل الخاص بإعداد صكوك دولية قانونية مناسبة ، ولا سيما في الميادين التي لم يشملها التنظيم القانوني حتى الآن على الصعيد الدولي . ونحن مقتنعون بأن هذا العمل يمكن أن يسهم اسهاما خاصا في قضية السلم والوفاق العالميين بين الشعوب والأمم ونحن على عتبة القرن الحادي والعشرين .

السيد تيرك (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لي ، أولا وقبل كل شيء ، أن أعبّر عن السعادة الكبيرة التي يشعر بها شعب النمسا لتمكنه من المشاركة في المناقشة الخاصة بالبند الجديد الهام على جدول أعمالنا قيد المناقشة ، ألا وهو إعلان عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي في الفترة من ١٩٩٠ الى

١٩٩٩ . والنمسا ، التي تتمسك دائما بسيادة حكم القانون ، ترحب بهذه المبادرة الجديدة التي قدمتها حركة بلدان عدم الانحياز ، لتؤكد مرة أخرى تعزيز دور القانون في العلاقات الدولية .

وكما نعرف جميعا ، يشكل القانون الدولي أساس مجتمعنا الدولي المعاصر ، ويوفر أسس الحل السلمي للصراعات بين أعضائه . ولهذا ، فإن ازدياد الوعي بين الدول بأهمية الاحترام الصارم للقانون الدولي ، وكذلك تطويره التدريجي وتدوينه ، يعتبر أمرا ضروريا للتعجيل بمسيرتنا الطويلة نحو تحقيق عالم يسوده السلم . ونأمل أن يؤدي العقد المقترح للقانون الدولي ، بتعزيزه لقبول واحترام القانون الدولي ، وتحديده للوسائل والأساليب التي تتبع للتسوية السلمية للنزاعات فيما بين الدول ، وبتشجيعه لتطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه وبتشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، الى تمكين المجتمع الدولي من أن يخطو خطوة كبيرة في هذا الاتجاه . ولهذا يسعد النمسا أن تصبح من المشاركين في تقديم مشروع القرار المطروح على الجمعية العامة الآن تحت البند الحالي من جدول الأعمال .

إن تعزيز دور القانون الدولي في العلاقات الدولية من بين المهام الأساسية للأمم المتحدة ، التي ترمي الى تقريبنا من تحقيق هدف قيام عالم يسوده السلم . وفي مجتمعنا الدولي المعاصر الذي يتكون من دول تختلف في حجمها وفي قوتها ، وكذلك في نظمها السياسية والاجتماعية ، فإن القانون الدولي وحده هو القادر على تذويب تلك الفوارق بتطبيق مبدأ المساواة في السيادة .

ويرجع الفضل فيما أحرز من تقدم حقيقي خلال العقود الأخيرة في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه بدرجة كبيرة الى العمل الهام الذي تضطلع به الأجهزة القانونية للأمم المتحدة ، مثل لجنة القانون الدولي ، واللجنة السادسة للجمعية العامة . غير أن هناك مشاكل وتحديات جديدة تظهر باستمرار وتحتاج الى اهتمام من قبل المجتمع الدولي . وتعتقد النمسا أن عقد القانون الدولي الذي سيعلن عنه للفترة ما بين ١٩٩٠ و ١٩٩٩ ، سيعطي قوة دفع جديدة لمزيد من التطوير والتدوين للقانون الدولي . وأود أن أشير في هذا الصدد ، على سبيل المثال ، الى التطوير الذي حدث في القانون الإنساني الدولي الذي أصبح لازما بسبب التقدم في تكنولوجيا الأسلحة ، والى إعداد الصكوك القانونية الدولية الخاصة بحماية البيئة ، والتي تتعلق ضمن جملة أمور بمسائل الإعلام ، والتعاون ، والتعويض ، ومنع الأضرار فيما يتعلق بالأنشطة الخطرة .

ويعتقد وفدي أنه لابد للجنة السادسة أن تأخذ بعين الاعتبار هذه التحديات والمشاكل الجديدة التي يتعين على المجتمع الدولي أن يجابهها ، عندما يطلب اليها تقديم توصيات بشأن هذا العقد الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين . ولكني أود أن أشدد في هذا الصدد على أن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي لن يكون مثمرا وناجحا حقا إلّا اذا حرصت اللجنة السادسة على التوصل الى حلول يقبلها الجميع عند إعدادها لبرنامج عمل العقد . وذلك لأن تعزيز احترام الصكوك الحالية للقانون الدولي وكذلك تدوينه التدريجي ، لن يتحققا إلّا اذا كان كل الأعضاء على استعداد لضم جهودهم معا .

غير أن الاستمرار في تدوين وتطوير القانون الدولي لن يضمن السلام العالمي إلّا اذا انطوى على آليات لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية . وينبغي أن يؤدي الاعتراف بأولوية القانون في العلاقات الدولية الى التسليم باختصاص جهاز قضائي دولي في الفصل في القضايا التي تختلف فيها دولتان أو أكثر في تفسير أو تطبيق قاعدة ما من قواعد القانون الدولي . وينبغي في هذا الصدد أن يولي أعضاء المجتمع

الدولي أهمية متزايدة لإمكانيات تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية . ولقد أحاطت النمسا علما باهتمام خاص بما قام به الامين العام من إنشاء صندوق استئماني للتبرعات لمساعدة الدول في تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية .

وقد أعلنت النمسا في ١٩٧١ أنها قد قبلت الولاية الاجبارية لمحكمة العدل الدولية ، وأنها قبلت أيضا كل البروتوكولات التي تنص على الولاية الالزامية للمحكمة في المنازعات المتعلقة بتطبيق الصكوك القانونية المعنية . وهذا يبين الاقتناع التام لبلدي بأن تحسين نظام التسوية السلمية للمنازعات بين الدول ، ولا سيما تدعيم دور محكمة العدل الدولية ، من شأنه أن يقدم إسهاما كبيرا للسلم والامن الدوليين .

وبالتالي فإننا نرحب أيما ترحيب بأنه من بين الاهداف الرئيسية للعقد تعزيز الوسائل الكفيلة بالتسوية السلمية للمنازعات بين الدول ، بما في ذلك اللجوء الى محكمة العدل الدولية . وتعتقد النمسا أن هذه الاشارة الواضحة التي ترسلها الجمعية العامة من خلال اعتماد مشروع القرار A/44/L.41 ، ستكون شاهدا على التطور الكبير في موقف الدول فيما يتعلق بتسوية المنازعات بصفة عامة ، ودور محكمة العدل الدولية بصفة خاصة .

كما أننا نرحب ترحيبا حارا بمختلف المبادرات التي تم الاضطلاع بها من أجل دعم آليات التسوية السلمية للمنازعات . واسمحوا لي بأن أعرب عن وطيد الأمل في أن يسهم هذا الموقف الجديد في إنجاح عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

وختاما ، أود أن أؤكد لكل أعضاء المجتمع الدولي أن النمسا ستقدم كل دعم ومعاونة لتحقيق هذا الهدف .

السيد سيرانو كالديرا (نيكاراغوا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) :

تشعر نيكاراغوا بارتياح خاص اذ تشارك اليوم في مناقشة البند المعنون "عقد الامم المتحدة للقانون الدولي" . وهو موضوع جديد وبالغ الاهمية لهذه الدورة والدورات القادمة للجمعية العامة . وتجري هذه المناقشة اليوم نتيجة لبعد النظر والعمل

الجاد لحركة عدم الانحياز في مجال العلاقات الدولية . وقد جاء طلب حركة عدم الانحياز أن ينظر في هذا الموضوع في الدورة الرابعة والاربعين للجمعية العامة نتيجة لإعلان قبرص ، وإعلان لاهاي المتخذ في الاجتماع الاستثنائي لوزراء خارجية حركة عدم الانحياز ، وقرار مؤتمر القمة التاسع لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز المتخذ في بلغراد في أيلول/سبتمبر من هذا العام .

وقد يكون من المناسب أن نبدي بعض التعليقات على الدور التاريخي للقانون الدولي ، اذ يمكن أن يهتدي بها عملنا في هذا المجال في المستقبل .

ليس القانون الدولي مجرد مفهوم نظري ، بل هو ظاهرة تاريخية تعرب عن الواقع وتستخدم كأداة لتحويل هذا الواقع في الوقت نفسه . وعلى ذلك فالقانون هو الآن وكان دائما أداة للحفاظ على النظام الاجتماعي الذي تولد عنه . وبالتالي فإنه ينشر ، في اطار جدلية المجتمع ، حركة ذات تأثير متبادل تعمل في اتجاهين ، اذ تتحرك من القاعدة الى القمة وكذلك من القمة الى القاعدة .

وكذلك يجب أن يكون القانون الدولي تعبيرا عن الواقع الموضوعي للعلاقات الدولية . ولذلك فإننا عندما نتحدث عن القانون الدولي يجب ألا نضع نصب أعيننا مجرد مجموعة من القواعد المنطقية والفكرية التي تتجاوز المكان والزمان بل نتصور أيضا مجموعة من القواعد الالزامية التي تعكس واقعا محددا ، وتترجم هذا الواقع الى قواعد ، وتسهم في استمرار هذا الواقع وتحديده .

ولهذه الأسباب كلها فإننا لا نستطيع أن نفصل بين واقع العلاقات الدولية وبين امكانات وأهداف القانون الدولي ، فالقانون الدولي يعبر في مجال اختصاصه بصورة أو أخرى عن فكرة العقد الاجتماعي .

وفي مجتمع شاسع وبالغ التعقيد مثل المجتمع الدولي ، الذي تقوم فيه نظم قانونية معقدة ومتباينة ، وتسوده مفاهيم مختلفة بل ومتناقضة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأيديولوجية ، أصبح القانون الدولي أساسا لا غنى عنه للتعايش بين الدول .

وإن فكرة العقد الاجتماعي باعتبارها المبرر لإخضاع الحرية الاساسية للحرية المدنية وإرساء القاعدة للتعايش بين الافراد وبين المجتمع والدولة ، أصبحت اليوم ضرورة تاريخية ملحة لكل دول العالم . إن صياغة قانون دولي يتفق وقيم أكثر إنسانية وأكثر عدالة أمر بالغ الحيوية لبناء عالم يسوده السلم . فلم يعد يكفي وضع حد للحرب ذلك أمر ضروري ولكنه غير كاف . إن الحرب تقضي على السلام ، ولكن القضاء على الحرب لا يؤدي الى عودة حقيقية للسلام الكامل .

وعلاوة على ذلك ، فإن السلم يعني احترام حق جميع الشعوب في تقرير المصير وحق جميع الناس في العيش بكرامة . إن السلم ليس مجرد غياب الحرب ؛ إنه واقع الحياة في حرية وكرامة ، واحترام القيم الاخلاقية للفرد الإنساني ، واحترام حق تقرير المصير وسيادة الشعوب .

إن تنفيذ النظام الاقتصادي الدولي الجديد بدون ازالة الممارسات الانانية في العلاقات الدولية قد جعلت المديونية الخارجية أداة للاستغلال تزيد من رهن مواردنا التي ما برحت تغتصب منذ قرون ، وعلاوة على ذلك فهي تضر مستقبلنا وهويتنا وامكانياتنا التاريخية كشعوب .

إن السلم يعني الاعتراف بأن المصير مشترك بين شعوب الشمال والجنوب على الرغم من الاختلافات الجوهرية . وأن الاعتراف ببلداننا وإعادة تنظيم العلاقات الدولية وتشجيع التعاون الخارجي ليست أعمالا خيرية ولا تنازلات تقدم بكرم ، وإنما هي ضرورات تاريخية لا يمكن التهرب منها . لانه بدون تنميتنا فإن البلدان الصناعية ستموت ، ولان انهيارنا سيكون أيضا انهيارا للنظام . ومن ثم بات من الواضح أنه يجب علينا الآن أكثر من أي وقت مضى أن ننظر الى البشرية ككيان واحد .

إن السلم يعني بناء المجتمع على أساس من القانون ، مع الاعتراف بالكرامة المتأصلة والحقوق المتساوية والثابتة لجميع أفراد الأسرة البشرية ، والتطلع الى العيش في عالم خال من الخوف والعوز ، والاحترام العالمي الفعال للحقوق الاساسية وحريات الإنسان ، كما هو منصوص عليها في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

والسلم يعني أيضا حق جميع الشعوب في تقرير المصير ، حتى تتمكن في ظله من أن تقرر بحرية مركزها السياسي ، وأن تسعى بحرية الى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، على النحو المنصوص عليه في المادة الاولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .

ولذا نعتقد أن القانون الدولي الجديد يجب ألّا يكتفي بتكريس مبدأ المساواة القانونية بين الدول وإنشاء الآلية التي تجعل في الوسع تحويل هذا المبدأ الفلسفي والقانوني الى حقيقة سياسية واجتماعية راهنة ، بل يجب أيضا أن يرتبط ويتلاحم على نحو وثيق مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والعسكري الذي يحدد العلاقات الدولية ككل .

إننا نعني بهذا كله أن القانون الدولي والقانون عموما ليسا مجرد فرضية منطقية عقلانية ، كما تم تصورهما في نظرية القانون لكيلسن ، ولا هما مجرد تأكيد مطلق للقاعدة التشريعية الوضعية . كما أننا نعتقد أن القانون الدولي ليس مجرد هيكل فوقي بدون هوية ذاتية ، تحدده العوامل الاقتصادية والاجتماعية وحدها ؛ فهو حقيقة لها طبيعتها الخاصة ، مع عدم انكار تلك العوامل الاخرى التي تؤثر بدورها على أشكال الانتاج وعلى القانون الوطني والعلاقات الدولية . وهي في حالة القانون الدولي تشكل حركة جدلية ذات اتجاهين بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي والمجال القانوني . وهي ليست فكرة مجردة فحسب ، ولا هي مجرد عامل تابع ؛ إنها ليست قاعدة قانونية لا أساس لها ، ولا هي مجرد نتيجة ثانوية لواقع محدد .

لا بد أن يكون القانون الدولي هو التعبير عن ذلك الواقع الدولي الذي ينبثق منه ، وأن يكون في الوقت ذاته ضمانا وقوة خصبة تولد القيم الأساسية التي تؤلف النسيج الجديد للعلاقات الدولية .

ومن ثم ، فإن الجهود التي نطالب جميعنا ببذلها أثناء عقد القانون الدولي المقبل ، تتطلب تفكيرا عميقا ، وإعادة النظر في المفاهيم ، وتقييم ما كان عليه القانون الدولي وما يمكن أن يؤول اليه في عالم المستقبل الخالي من الحروب والتهديدات واساءة المعاملة .

هذه المبادرة التي تقدمت بها بلدان حركة عدم الانحياز ليست مجرد مصادفة . إنها التعبير عن ارادة ١٠٣ بلدان من أعضاء المجتمع الدولي ؛ وهي من الآثار

المباشرة للوعي العالمي بالحاجة الى ارساء أشكال أكثر تحضرا للتعايش الإنساني وخلق عالم جديد خال من العدوان والعنف ، عالم يدون أي شكل من أشكال الاحتلال أو السيطرة الأجنبية . وهي أمل العديد من البلدان التي تتوق الى ايجاد أشكال جديدة من التعايش السلمي القائم على الاحترام التام للمبادئ التي تحكم العلاقات الدولية فيما بين الدول ذات السيادة .

ووفدنا على اقتناع تام بالحاجة العاجلة الى أن تعلن الجمعية العامة في هذه الدورة الرابعة والاربعين الفترة من ١٩٩٠ الى ١٩٩٩ عقدا للأمم المتحدة للقانون الدولي . ونود أن نقدم في هذا الصدد بعض الأفكار التي تجسد عزم نيكاراغوا على احترام الالتزامات الدولية والعمل على ايجاد حل للصراعات بالوسائل السلمية في عالم يحكمه القانون لا القوة .

لماذا ينبغي أن يكون هناك عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ؟ إن ديباجة ميثاق الأمم المتحدة تعبر عن عزم جميع الشعوب على :

"أن تنقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزانا يعجز عنها الوصف ، وأن تؤكد من جديد ايماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية ، وأن تبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي ."

وباعتبارنا ممثلين لشعوبنا ، فإننا نلتزم بالطابع العالمي للميثاق وبالواجب الذي لا مفر منه في إعلاء أهدافه وتشجيع التدابير الوطنية والدولية الرامية الى تعزيز الدور العالمي للأمم المتحدة .

نحن الآن على عتبة عقد جديد - وهو العقد الأخير في هذا القرن ، بل في هذه الألف سنة . فبعد عشر سنوات سينتهي القرن العشرون . وقد اتسم هذا القرن بأن وقعت

فيه أفدح كارثتين أوجدهما الإنسان : ألا وهما الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية . كما اتسم هذا القرن بالنضال المتصل لنيل الاستقلال وتقرير المصير في افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وفي أماكن أخرى في هذه الأرض* .

---

* تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد عابدون (السودان) .

وها هو قرن من الحروب وسباق التسلح والاسلحة النووية والحرب الباردة ، قرن من الفقر والجوع وسوء التغذية والجهل والديون الخارجية والتخلف للشعوب الفقيرة ، يقترب من نهايته ، ولم يتسن بعد القضاء على كل هذا البؤس الذي صنعه الإنسان . ولكننا مع نهاية هذا القرن ، نود أيضا أن نشهد نهاية لبلايا البشرية وأوجه معاناتها . إننا ندخل العقد الاخير من قرن انقسم فيه العالم الى قسمين : شمال غني ومصنّع من ناحية ، وجنوب فقير ومتخلف من ناحية أخرى . كان هذا القرن الذي أشرف على نهايته قرنا حافلا بالظلم والاجحاف وعدم احترام المبادئ الاساسية للقانون الدولي وعدم المساواة في العلاقات الاقتصادية بين الدول - قرنا تغلبت فيه القوة على العقل والعدالة والقانون .

ومع ذلك يجب ألا ننسى أن هذا القرن العشرين كان قرن التنمية الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية لبعض الامم ، لا لغالبيتها . فقد أمكن فيه غزو المحيطات والفضاء الخارجي ، واحرز فيه تقدم غير عادي في جميع مجالات العلم والتكنولوجيا . ولكن هذا لم يصاحبه تطور مماثل في القيم الاخلاقية وفي تهذيب العقول واحترام حقوق الافراد والشعوب . وهذا التقدم التكنولوجي لا يتمتع به إلّا عدد قليل من الدول ، في حين أن بقيتها ليست لديها فرصة - أو أن فرصتها محدودة - للاستفادة بهذه الانجازات التي جاءت في مجموعها نتيجة للنشاط البشري بصفة عامة ، وبالتالي كان يجب أن تستفيد بها البشرية جمعاء وأن يكون فيها خلاص البشرية لا استغلالها ، وأن توجد شعورا بالتضامن بين بني البشر ، ووعيا بالمصير المشترك والتضامن العالمي .

لقد انقضى ما يقرب من ٥٠ عاما منذ أنشئت هذه المنظمة - أعظم انجازات المجتمع الدولي ؛ ولكننا لم نتمكن بعد من تحقيق كامل مقاصدها ومبادئها . لم نتمكن بعد من التخلص من ويلات الحروب ، وما زال الظلم منتشرا والانانية ، ولم يدخل الاستعمار والتدخل في الشؤون الداخلية للدول بعد في ذمة الماضي ، وما زال البعض يلجأ حتى الآن الى استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ؛ ولم يحترم بعد مبدأ

المساواة القانونية للدول وكذلك العديد من الالتزامات المترتبة على المعاهدات وعلى مبادئ القانون الدولي وأهدافه .

وما زالت سيادة الدول الصغيرة لا تحترم ، وما زال نظام الفصل العنصري المشين قائما - وهو الجريمة المرتكبة في حق الإنسانية . وما زالت هناك اتجاهات تقوض سلطة الامم المتحدة وهيبتها ، وما زال هناك من يحاولون تجاهل مقررات هذه الهيئة المبجلة وقراراتها ، وبالتالي يقفون عقبة أمام النظام المتعدد الاطراف ويعوقونه عن أداء وظائفه ، ويشكلون خطرا على السلم والحفاظ عليه ، وعلى الالتزام بقواعد الأمن المقبولة دوليا .

خلال هذه السنوات الخمسين ، لم يتسن ايجاد سلام دائم ولا وئام دائم بين الدول ، ولم يتسن في معظم الاحوال حسم الصراعات بالوسائل السلمية المتحضرة .

وكما قال وزير خارجية نيكاراغوا ميغيل ديسكوتو ، في بيانه لدى افتتاح مؤتمر بلدان عدم الانحياز بشأن السلام والقانون الدولي المنعقد في لاهاي في الفترة من ٢٦ الى ٢٩ حزيران/يونيه من هذا العام :

"اذا كنا عاجزين عن اتخاذ تدابير فعالة حتى نوقف والى الابد هذه الانماط من السلوك التي تنتهك النظام القانوني الدولي ومبادئ السلم والتنمية وتقرير المصير - تلك المبادئ المقدسة ، واذا واصلنا قبول استعمال القوة دون رادع قانوني ، سنسهم بذلك في خلق عملية حتمية يدمر فيها النوع البشري ذاته ."

والامم المتحدة ، على الرغم من الصعوبات التي واجهتها خلال هذه العقود ، اضطلعت بدور غير عادي في الحفاظ على السلم والتعاون والامن الدولي . ولكن ، رغم الجهود العظيمة التي بذلتها ما زال هناك الكثير الذي يتعين القيام به . وهذا الدور العالمي الرامي الى تحقيق الاستقرار - كما جاء في الميثاق - يجب احترامه وتوسيع نطاقه ، كما يجب احداث تحول في العلاقات الدولية ، وتعزيز سلطة المنظمة بوصفها القوة المحركة للتغيرات التاريخية . ونحن على اقتناع بأن أفضل السبل لبلوغ

هذه الاهداف وتحقيق مقاصد الميثاق هي تعزيز سلطة المؤسسات الدولية ، والترويج لوضع صكوك قانونية عالمية ، والتشجيع على قبول واحترام مبادئ القانون الدولي وتوسيع نطاقها وتطويرها تدريجيا ثم تدوينها .

لكل هذه الاسباب يعد القانون الدولي ، وينبغي أن يكون في المستقبل ، نقطة الارتكاز في العلاقات بين شعوب العالم كافة .

على أعتاب القرن الحادي والعشرين ما زالت البشرية تواجه تجارب صعبة . فالعالم يزداد تكافلا ، وغالبية المشاكل والصراعات تتطلب وضع استراتيجية عالمية شاملة ، تتطلب بدورها وضع صكوك قانونية عالمية في اطار مبادئ العدالة والانصاف والتعاون بين الدول .

وهذه المبادرة بإعلان عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، لا شك توفر فرصة ممتازة لدعم النظام القانوني الدولي ، وتعد ضمانا للامم الكبيرة والصغيرة على السواء ، باحترام المساواة القانونية بين الدول والتعايش السلمي للامم . إن عقد الامم المتحدة للقانون الدولي يمكن أن يوفر اطارا سياسيا عالميا جديدا في هذا الميدان .

نلاحظ منذ بعض الوقت تغيرات في الحالة الراهنة للعلاقات الدولية ، ويبدو أن هذه التغيرات بدأت تشكل نمطا جديدا للعلاقات على المستوى العالمي ، وتعطينا سببا للأمل في عهد جديد من السلم ونزع السلاح والحرية والعدالة الاجتماعية . ونحن يسعدنا أن نتصور أن العالم يمكن تغييره الى الافضل . ولكن هل يمكن أن يوجد عالم جديد دون مزيد من الاحترام لمبادئ وقواعد القانون الدولي ، ودون التقيد الصارم بها ؟ لا شك أن الاجابة على هذا السؤال ستكون بالنفي ، لانه من غير المتصور أن ينشأ نمط جديد للعلاقات الدولية من فراغ ، من عالم جديد يسوده الظلم وعدم المساواة .

ونعتقد أن عقد الامم المتحدة للقانون الدولي يرتبط ارتباطا جوهريا بما يجري حاليا في العالم . وكما قلنا من قبل فإننا على اقتناع بأن هناك صلة لا تنفصم عراها بين القانون الدولي ومفاهيم السلم والتنمية والديمقراطية وممارساتها . فلا يمكن أن

يكون هناك سلام في ظل المبدأ القائل بأن القوة هي الحق . ولن يكون هناك سلام أيضا ما دامت العلاقات الاقتصادية المجحفة والديون الخارجية وأسعار الفائدة الباهظة والاستغلال ومعدلات التبادل التجاري الظالمة تولد وتبقى وتتكاثر في ظل نظام العلاقات الدولية القائم . إن وجود هذه الأشكال من التعسف وعدم المساواة في جوهر نظام العلاقات الدولية جعل ، وما زال يجعل ، من المستحيل أن تصبح الديمقراطية حقيقة واقعة من حقائق الحياة ، لأن الديمقراطية لا يمكن تعزيزها في نفس الوقت الذي تتعزز فيه العلاقات الدولية الظالمة .

وفي هذا العالم المتكافل الذي نعيش فيه ، يجب أن تكون الديمقراطية أيضا مفهوما وممارسة متكافلة . فالواقع أنه لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية حقيقية في بلد ما على حدة في وقت لا توجد فيه ديمقراطية في العلاقات الدولية في مجموعها ، ولا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية حقيقية ما لم يكن القانون الذي ترتكز عليه الديمقراطية قائما على العدالة الاقتصادية والاجتماعية .

ولهذا السبب ، إلى جانب وجود ديمقراطية تمثيلية تستند ، في جملة أمور ، إلى حق التصويت العام ، ينبغي أيضا وجود ديمقراطية تقوم على المشاركة وتضمن وصول الجميع ، وليس مجرد قلة متميزة ، إلى السلع والمنافع الفكرية والمعنوية التي يوفرها المجتمع الوطني والمجتمع الدولي . ومع ذلك ، كما نعرف جميعا ، لن يتسنى هذا إذا لم تتوفر لدينا ديمقراطية فعالة في نظام العلاقات الدولية ، الذي ينظر إليه كوحدة واحدة بشتى جوانبه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية .

وينبغي للقانون الدولي في المستقبل أن يساعد على ايجاد الاطار السليم لتشجيع العلاقات العادلة بين جميع شعوب العالم .

أود الآن أن أدلي ببضعة تعليقات على محتوى العقد وأهدافه .

إن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي من شأنه أن يوفر الأساس المثالي لبداية قرن جديد ونهاية الالف عام ليس فحسب بآمال حقيقية في السلم والأمن بل أيضا بصكوك جديدة وأفضل من أجل صون العدالة والمساواة وتحقيق الحلم الذي راود واضعي ميثاق الأمم المتحدة .

ومن المهم الاستفادة من العقد في عملية تجديد التعهدات الدولية وأن ينظر اليه باعتباره أداة للديمقراطية واضفاء الطابع الديمقراطي ، تعزز على نحو متزايد سلطة الأمم المتحدة في تسوية المنازعات . وفضلا عن ذلك ، ينبغي للعقد أن يوفر فرصة القيام بتقييم جديد للنظام القانوني الدولي ودوره ومستقبله في ظل الواقع التاريخي لعالم متغير ومتكافل .

وأهداف العقد ينبغي أن تتمشى مع مصالح شتى الدول وأن تقوم على الاعتراف بأن معايير ومبادئ القانون الدولي أفضل أساس لتسوية المنازعات وأن احترامها الدقيق يشكل أفضل ضمان لصيانة السلم وتشجيع الحرية والعدالة ، وهي الاهداف السامية للبشرية .

وفي حين ينبغي لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي أن يشجع تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وأن يشجع كذلك الانشطة الاكاديمية والعلمية على الصعيدين الوطني

والدولي لتحقيق تفهم أفضل للقانون الدولي ، ينبغي للعقد أن يشجع توحيد القوانين وتطويرها وما يتبع ذلك من تصنيفها ، والنظر في امكانية اتباع أساليب واستراتيجيات جديدة لضمان احترام ومراعاة القانون على نحو تام .

وينبغي أن يُسمح لهيئات منظومة الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة بأن تؤدي دورا حاسما في الجهود الرامية إلى ضمان تحقيق هذه الاهداف والتنفيذ الفعال للاستراتيجيات .

ونحن مقتنعون بأن الاعمال التحضيرية للعقد ستشكل أحد أهم أنشطة اللجنة السادسة وأكثرها حيوية . وبمجرد اعلان العقد ، سيضطلع الامين العام بالمسؤولية الهامة المتمثلة في الشروع بالعمل اللازم لإعداد مشروع برنامج عمل بغية تقديمه للجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين ، وينبغي أن يتضمن هذا المشروع الانشطة الضرورية لتحقيق هدف تعزيز القانون الدولي وتطويره وتشجيع سيادته في العلاقات الدولية .

ونرى أنه ينبغي ايلاء اهتمام خاص لبرنامج العمل من أجل تشجيع وتعزيز الوسائل السلمية في تسوية المنازعات بين الدول ، بما في ذلك اللجوء إلى محكمة العدل الدولية والامتثال الدقيق لاحكامها . وفي هذا السياق ، ينبغي أن يتمثل أحد أهداف برنامج العمل في اعداد مشروع اتفاقية دولية بشأن التسوية السلمية للمنازعات .

ونظرا للعلاقة الوثيقة بين السلم والقانون الدولي ، ينبغي لبرنامج العمل أن يبحث الاستعدادات لعقد مؤتمر السلم الدولي الثالث المقرر عقده في لاهاي قبيل نهاية العقد احتفالا بذكرى مرور مائة عام على مؤتمر السلم الدولي الاول وذلك لكي يضمن ، عن طريق الاتفاقيات والصكوك القانونية التي سيعتمدها المؤتمر ، بدء القرن الحادي والعشرين في مناخ من الثقة ، وبتوفير الثقة يمكننا أن نتحرك صوب عالم منصف سلمي .

ونظرا لاهمية هذا القرار والامكانيات التي سيتيحها ، والامل الذي سيثيره ، نؤيد النداء الموجه إلى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الحالي دون تصويت وبالاجماع .

الانسة بوليسيو (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : من دواعي الشرف العظيم لوفد كولومبيا أن يشارك في هذه المبادرة المتعلقة باعلان عقد القانون الدولي . ومما لاشك فيه أن هذا الاعلان يعد أفضل تعبير عن مشاعر المجتمع الدولي وعن مناخ التفاهم السائد في العالم والرغبة في بناء غد أفضل يحل فيه السلم والتنمية محل الصراعات ، ويكفل فيه احترام حقوق الآخرين ويعلو فيه التعقل والعدالة على المصالح السياسية والقرارات الانانية القائمة على القوة .

إن هذه المبادرة حسنة التوقيت ، فنحن على عتبة قرن جديد . ولقد شهدنا اكتشافات عظيمة لكننا شهدنا في نفس الوقت مآسي لا يمكن محوها من صفحات التاريخ .

ومن واجب كل واحد منا ، الحكومات والشعوب على السواء ، أن يعطي بصيصا من الامل للأجيال المقبلة . فنحن ملزمون بالتأكيد على احترام المعايير وايجاد أساليب جديدة من التفاهم وتشجيع عملية انهاء الاستعمار وتقرير مصير الشعوب واستئصال الفصل العنصري ووضع وممارسة وسائل سلمية مقبولة لتسوية المنازعات حتى نضع حدا نهائيا للحالات التي تهدد السلم وتعرقل تقدم الشعوب . وقبل انتهاء العقد ينبغي للتهديد بالحرب واستخدام القوة في العلاقات الدولية أن يفسحا المجال لحضارة مطردة التكامل ولثقافة ذات قيم فتية ليس فيها مكان للاعتقاد بتقسيم العالم حسب الجهات الاصلية أو لون البشرة ، قيم تستند إلى الحنان والحرية واحترام حقوق الانسان والتوازن بين القوانين الطبيعية وحقيقة العدالة . لذلك ينبغي أن نُقبل على العقد بأسلحة العقل . وعلى هذا النحو فقط ، بإرادة سياسية تستند إلى القانون واحترام دقيق للمبادئ والمعايير السابق اعتمادها ، نضمن ليس بقاءنا فحسب بل أيضا استئصال تلك الويلات مثل الجوع والفقر وجعل حياة الانسان تتسم بقدر أكبر من الكرامة .

وأود أن أشير إلى عدد من العناصر والجوانب التي ينبغي ، في رأي وفدي ، أن تؤخذ بعين الاعتبار حتى يحقق العقد أفضل النتائج . إن استقرار مبادئ القانون الدولي واعادة التأكيد على مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ينبغي أن يشكلا دعامة مثل هذا العقد المقترح فيما يتعلق بالقانون الدولي .

وفي هذا الصدد ، نعتقد أن افتراضاته الأساسية يجب أن تكون اطارا لدراسة البرنامج المعتمد . كما ينبغي لنا أن نأخذ في الاعتبار تلك الأحكام التي اعتمدتها المنظمة أو التي هي تحت رعايتها والتي هي ذات صلة في هذا المجال .

ولا بد للعقد من تركيز انتباهه أيضا على تعزيز وسائل التسوية السلمية للنزاعات والامتثال لها ، بما في ذلك قبول الأحكام الالزامية لمحكمة العدل الدولية . وفي ذلك الاطار ، يجب التأكيد على مسؤولية الدول عندما لا يتم الامتثال لحكم محكمة العدل الدولية ؛ وهذا من شأنه زعزعة الاستقرار في النظام القانوني الدولي .

وينبغي لنا أيضا أن نؤكد من جديد على أن من وسائل تسوية النزاعات الامتثال بنية مخلصة للالتزامات الدولية المضطلع بها . وهذه إحدى الركائز الأساسية في التطور المناسب للمجتمع الدولي .

ويرى وفدنا أنه ينبغي لنا تعزيز الأنشطة القانونية المتمثلة في تصنيف وتطوير القانون الدولي التي تقوم بها هيئة القانون الدولي ، وذلك لكي تتمكن في المستقبل القريب من تركيز عملها المهم على مسائل ذات اهتمام مشترك .

لكل هذه الأسباب ، فإنه مما يسعدنا أن نشارك في تقديم مشروع القرار A/44/L.41 المتعلق بالبند المعروض أمامنا .

السيد زاخمان (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يرحب وفد بلادي بادراج البند المعنون "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي" في جدول أعمال دورة الجمعية العامة لهذه السنة . ونحن نعتقد أن إعلان عقد للقانون الدولي مبادرة مؤاتية يمكن أن تعطي حافزا لتبادل دولي واسع في وجهات النظر فيما يتعلق بالمهام الحالية والمستقبلية للقانون الدولي . وإن الاتجاه الذي سارت فيه المناقشات بشأن هذا البند لحد الآن يظهر بوضوح أن تبادل وجهات النظر هذا جار بالفعل .

لقد أثبت التاريخ أن القانون الدولي ديناميكي ، وعرضة للتغير والتطور المستمرين . فهو ، مثل المرآة ، يعكس ردود فعل الدول على تحديات الزمان وأية دروس

تستقيها الدول من الماضي . وأحد الدروس المستقاة من التدمير والخسائر الهائلة التي سببتها الحرب العالمية الثانية كان وجوب حماية الاجيال اللاحقة من ويلات الحرب . وعندما اعتمدت الامم المتحدة ميثاقها ، كان ذلك ايذانا بتطليق قانون الحرب واعتماد قانون السلم ، لان الدول اعترفت بمبدأ عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية كما تجسد في هذا الميثاق . وبالتالي فإن واجب الدول كافة في الحفاظ على السلم قد وضع في صيغة قانونية .

ومع ذلك فإن من الحقائق المؤسفة أنه حتى اعتماد الميثاق ، وهو الوثيقة الاساسية للقانون الدولي المعاصر ، لم يستطع لحد الآن ازالة الحرب عن وجه البسيطة . وهذا يبعث على مزيد من القلق لانه يوجد تحت إمرة الجنس البشري أسلحة ذات قوة تدميرية لم يسبق لها مثيل في تاريخ البشرية . ولقد أصبح من الثابت الآن أن استخدام جزء بسيط فقط من الاسلحة النووية المكدسة من شأنه أن يتفاقم فيصبح كارثة كفيلة بتحويل كوكبنا الازرق الى جُرم سماوي لا حياة فيه . إن سيف ديمقليس النووي ، الذي ما زال معلقا فوق رقابنا طيلة عقود حتى الآن ، مبعث تهديد مباشر لوجود الجنس البشري . ومن هنا ضرورة جعل عملية نزع السلاح لا رجعة فيها . وهذا ينطبق في المقام الاول على ازالة الاسلحة النووية ، ونظرا للقدرة التدميرية للاسلحة الموجودة في عالم اليوم ، فإن محاولات زعزعة النظام الاوروبي الذي قام في أعقاب الحرب والذي اتفق عليه في اطار القانون الدولي ، ومحاولات التدخل في شؤون الدول الاخرى ، من شأنها أن تؤدي فعلا الى نزاعات تعرّض السلام للخطر .

إننا على اقتناع بأن القانون الدولي يمكن أن يقدم مساهمة فعالة في تعزيز السلم والتعاون القائم على الثقة بين الدول .

وبصرف النظر عن مسألة السلم والحرب ، فإن علينا أيضا مواجهة مشاكل عالمية أخرى لها أثر مباشر على الوجود الإنساني . وهنا أود أن أشير على وجه الخصوص الى التهديد الذي يشكله تلوث بيئتنا الطبيعية على جيلنا وعلى أطفالنا . إن إقامة نظام اقتصادي أكثر عدلا في العالم ، وازالة الجوع والامراض الخطرة ، ومحاربة الإرهاب الدولي ، واساءة استعمال المخدرات كلها مسائل تنتظر حلا .

إن وفد الجمهورية الديمقراطية الالمانية يعتقد أنه لا يمكن التوصل الى هذه المشكلات العالمية فعلا إلّا اذا تعاونت الامم كافة وأظهرت حسا بالمسؤولية . وبالتالي فقد لاحظنا بارتياح أن وجهة النظر هذه أخذت تلاقي تأييدا أكبر بين الدول . إن إعلان لاهاي الصادر عن اجتماع وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز مشبع أيضا بهذه الروح ، أي تعزيز قبول واحترام القانون الدولي على نحو أكبر وتشجيع تطويره وتنسيقه على نحو متدرج .

إننا على اقتناع راسخ بأن القانون الدولي كمنظم للعلاقات بين الدول عليه الاضطلاع بدور هام عندما يتعلق الامر بحل هذه المشكلات وغيرها التي تواجه الإنسانية . ومع ذلك لن يكون للقانون الدولي أثره النافع في العلاقات الدولية إلّا عندما يكون له مركز الصدارة في السياسة وممارسات الدولة . وهذا يعني ، في رأينا ، قبل أي شيء آخر أنه لا يسمح للدولة بأن تتصرف إلّا ضمن الاطار المرسوم وطبقا لاحكام القانون الدولي . وعلى كل دولة أن تحترم المصالح المشروعة للدول الاخرى . وعليه يتم استبعاد التعسف والغوض وإساءة استخدام السلطة . لقد علّمنا التاريخ أن اساءة استعمال حكم القانون تؤدي دوما الى التوتر والنزاعات . وبما أن النزاعات في الوضع الحالي أمور بالغة الخطر ، فإن سيادة القانون الدولي أمر لا بد منه لبقاء الجنس البشري .

وفي هذا الاطار ، فإن القيام بتفسير يتفق عليه الجميع بشأن محتويات وتطبيق المبادئ الاساسية للقانون الدولي كما وضعت في ميثاق الامم المتحدة ، مهمة راهنة على المجتمع الدولي أن يتناولها . كما ينبغي النظر في إنشاء آليات مناسبة تضمن الامتثال للواجبات المضطلع بها .

وهذا أحد الأسباب التي جعلت المزيد من تجسيد مبدأ التسوية السلمية للنزاعات يكتسب أهمية متعاظمة . إن النزاعات والصراعات بين الدول أمر طبيعي ، وهي نتيجة لتباين الحياة الدولية . ومع ذلك ، ينبغي للمجتمع الدولي أن يتحلى بقدر كاف من الحكمة والاتزان لضمان ألّا تشكل هذه النزاعات تهديدا للسلم والامن الدوليين .

لذلك ، نرى أن من المناسب والمفيد أن نناقش أيضا طرق ووسائل تدعيم مبدأ تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، وكذلك وسائل وطرقا جديدة تطبّق في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية . واقتراح اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن صياغة واعتماد صك عام لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية - وهو الاقتراح الوارد في مذكرته (A/44/585) ، المعنونة "تعزيز دور القانون الدولي" - مناسب جدا لتيسير تنفيذ هذه المهمة الهامة .

لمحكمة العدل الدولية ثقل خاص في نظام تسوية المنازعات . وفي هذا الصدد ، تقوم الجمهورية الديمقراطية الالمانية بمراجعة موقفها إزاء عدد من المعاهدات بغية سحب التحفظات التي تتعلق باللجوء إلى المحكمة في تسوية المنازعات .

ومن أهم مواضيع الساعة ، كما نرى ، التطوير التدرّجي للقانون الدولي لمواجهة تحديات العصر النووي . ولتحقيق هذا ، يتعين على الدول أن تبدي الارادة السياسية اللازمة . ويتضمن اعلان لاهاي والعديد من البيانات التي ألقيت بمناسبة عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي أفكارا بشأن التطوير التدرجي للقانون الدولي . وعلى سبيل المثال ، يتفق وفد بلدى تماما مع أولويات عقد القانون الدولي المقترحة في الفقرة ٥ من المذكورة الواردة في الوثيقة A/44/191 . ونحن نؤمن ايمانا راسخا أن هذه الأولويات تتمشى مع تحديات عصرنا الراهن ، ولذلك ، ينبغي لها أن تحدد الاتجاهات التي ينبغي أن يسير فيها التطوير التدرجي للقانون الدولي .

ترى الجمهورية الديمقراطية الالمانية أن من بين المسائل ، بل في مقدمتها ، التي تتطلب تعاونا وثيقا بين كل دولة ودولة ، وحلولا تستند إلى القانون الدولي ، الحماية البيئية على صعيد دولي ، واستخدام تكنولوجيات الاتصالات الجديدة ، ومكافحة الارهاب ، ومكافحة اساءة استخدام العقاقير .

يقودنا عقد القانون الدولي المقترح إلى عتبة الالف الجديدة . وحتى اليوم ، يتعين علينا أن نستخدم وسائل وآليات القانون الدولي المتاحة لنا لتهيئة ظروف لا يستغنى عنها إذا أريد للسلم والتعاون العائد بالمنفعة المتبادلة بين الدول أن يسودا في العلاقات الدولية في الالف القادمة . ولهذا السبب ، شاركنا في تقديم مشروع

القرار المعروض علينا ، الذي ينبغي له أن يوسع المناقشات الدولية حول كيفية جعل العالم أكثر أمنا من خلال سلطة القانون .

السيد مونتانو (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : منذ عقد موتمر السلم الدولي في لاهاي في عام ١٨٩٩ ، قبل ٩٠ عاما تقريبا ، سعت الشعوب لتحقيق هدف اخضاع العلاقات بين الدول لسلطة القانون . ومنذ ذلك الوقت ، اتخذ المجتمع الدولي مبادرات عديدة لوضع عقبات قانونية محددة على طريق استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول .

واعترافا بالدور الرئيسي الذي ينبغي للقانون الدولي أن يؤديه في العلاقات بين الدول ، عزّزت الجمعية العامة منذ انشائها عملية مضنية لتدوين قوانينها وتطورها التدرجي ، خصوصا من خلال زيادة الاتفاقيات المتعددة الاطراف التي أبرمت تحت رعايتها بشأن عدد كبير من المواضيع . وليس المقصود بهذا الاستخفاف بأي طريقة كانت بالعمل الذي اضطلعت به في هذا الميدان هيئات أخرى من هيئات الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى ، لاسيما المنظمات الاقليمية التي ساهمت في مهمة ضمان إعمال سلطة القانون في العلاقات الدولية .

ما من شك في أن من الممكن ملاحظة تباين كبير وايجابي بين القانون الدولي الذي كان نافذا عام ١٨٩٩ ، وذلك الذي كان نافذا في عام ١٩٤٥ ، والقانون الدولي النافذ المفعول اليوم ، ونحن على أبواب التسعينات . إن توقعات المستقبل ايجابية ، إلا أننا قد نكون متفائلين ومتسامحين أكثر من اللازم لو لاحظنا عدم الاتساق بين هذه التوقعات وحالة التوتر والنزاع وحتى النزاع المسلح ، التي مازالت سائدة في مختلف مناطق العالم ، وهي أوضح دليل على ضخامة العمل الذي مازال فعله لازما قبل أن نحقق إعمال سلطة القانون الدولي بفعالية .

في مجابهة تحدي القرن الجديد الذي بات وشيكا الآن ، يتعين على شعوب الأمم المتحدة أن تتمسك ثانية دون أي تردد لمنفعة هذا الجيل وأجيال المستقبل بالتطلع إلى السعي الجاد لتحقيق الهدف الأساسي : اخضاع القضايا الدولية لسلطة القانون ،

بوصفه ضمانا غير قابل للمقارنة أو الاستبدال ، سيفضي بالانسانية ، إذا ما جرى التقيد به بصرامة ، إلى قرن جديد من السلم .

سيكون هناك العديد من المناسبات التذكارية السنوية التي سيكون من الممكن الاحتفال برموزها على نحو مفيد في العقد المتبقي من هذا القرن ؛ وستشتمل على وضع واعتماد صكوك وآليات هامة للقانون الدولي ، لو جرى التقيد بها في الوقت الصحيح لحالت دون اندلاع حربين عالميتين .

قامت الأمم المتحدة في وقت لاحق بتدعيم جميع هذه الصكوك والآليات من خلال صكوك وآليات أخرى أكثر أهمية ، سيُحتفل بمناسباتها السنوية أيضا في العقد القادم - ابتداء بالذكرى السنوية الخمسين الهامة جدا لاعتماد الميثاق وانشاء محكمة العدل الدولية . وقد قدّمت جميع هذه الصكوك والآليات للمجتمع الدولي بوصفها بدائل لاستخدام القوة - وأكرر - لو جرى التقيد بها لحالت دون وقوع العديد من انتهاكات السلم والأمن الدوليين التي سببت للجنس البشري الكثير من المعاناة والأذى على مدى نصف القرن المنصرم .

واتخاذ القرار ٤٤/٣١ بالاجماع ، قبل يومين فقط ، المعنون "تعزيز السلم والأمن الدوليين والتعاون الدولي في جميع جوانبه وفقا لميثاق الأمم المتحدة" ، مكّننا من تأييد التقيد الكامل والعالمي بالصك التأسيسي للمنظمة . والامتثال لأحكام الميثاق يعني التصرف بما يتمشى مع القانون الدولي ، وهذا يوفر أفضل ضمان للسلم والأمن ، وهو الطريق الوحيد للتعاون الدولي الفعال .

وينطوي احترام مبادئ الميثاق وتعزيز المنظمة على احترام محكمة العدل الدولية بوصفها أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة . ويحدونا الأمل في أن تؤدي الروح التي يؤكدها القرار ٣١/٤٤ الى الاعتراف بالحاجة الماسة الى مراعاة القانون من قبل جميع الدول .

إننا نحترم بشدة أحكام وصكوك القانون الدولي ، ويعد الامتثال لقرارات الأمم المتحدة خطوة لا غنى عنها في مجال تعزيز السلم والأمن والتعاون الدولي .

ولهذه الأسباب مجتمعة ، سيكون من المستصوب أن نستفيد مما تبقى من سنوات هذا القرن بأن نفكر مليا في الدروس التي يجب أن نتعلمها إذا ما أريد للبشرية أن تبدأ القرن المقبل بتطلعات أفضل لتحقيق السلم ، كما يجب أن نتخذ التدابير اللازمة لتعميق الوعي لدى جميع فئات المجتمع الدولي والحكومات والقادة والشباب والأطفال بالحاجة الى احترام القانون الدولي بهدف انقاذ البشرية من ويلات الحرب وجعل الرأي العام العالمي عقبة أساسية في طريق استعمال القوة .

وترحب المكسيك بمبادرة حركة بلدان عدم الانحياز الرامية الى إعلان الدورة الحالية للجمعية العامة عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، وهي مقتنعة بأن البند الذي يستطيع أن يستفيد من الثمار التي جنيت والتي أدت الى إعلان عقود أخرى من قبل هذه المنظمة هو البند المتعلق بسيادة القانون في المجتمع الدولي ، إذ يمكن أن تهدف أحد عناصره الرمزية البارزة بشكل مباشر الى زيادة الوعي العام بالدور الذي تلعبه هذه المنظمة في حفظ السلم .

ويود وفدي أن يعرب عن آرائه بشأن العناصر التي ينبغي أن تدرجها المنظمة في برنامج العمل الخاص بالعقد .

أولا ، بالنظر الى الأهمية التي تكتسي بها محكمة دولية مثل محكمة العدل الدولية ، ينبغي توجيه نداء يتم إعداده بعناية الى جميع الدول الأعضاء في هذه المنظمة يدعوها الى اصدار إعلان تعرب فيه عن قبولها بسلطة المحكمة القضائية الملزمة . وينبغي الاشارة الى أن ٤٩ دولة فقط من بين الدول الأعضاء في هذه المنظمة

البالغ عددها ١٥٩ ، بالاضافة الى ٤ دول من غير الاعضاء قد أصدرت حتى الآن هذا الإعلان وأن ذلك لا يمثل سوى ٣٠,٨ في المائة من الدول الاعضاء في المنظمة .

ثانيا ، بغية تعزيز القانون الدولي في جميع أنحاء العالم وتفادي إبقائه حكرا على جزء صغير منه ، من الضروري التصدي بطريقة عملية للعقبة المتمثلة في إقرار النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية للنشر الرسمي لقرارات وفتاوى المحكمة باللغتين الانكليزية والفرنسية فقط . وقد قدمت المكسيك هذا الاقتراح منذ أربع سنوات وهو يتماشى مع تقرير وحدة التفتيش المشتركة حول الامكانية المادية المتاحة لترجمة القرارات والفتاوى الى اللغات الرسمية الاخرى للأمم المتحدة .

ثالثا ، يجب شن حملة متضافرة لتوسيع المشاركة العالمية في المعاهدات التي تبرمها الامم المتحدة بحيث لا تبقى هذه المعاهدات حبرا على ورق . وفي نفس الوقت ، يتعين علينا أن نفكر في استصواب نشر الصكوك الدولية ، التي لا يقوم ما هو موجود منها حاليا على أساس وطيد لافتقارها الى الشمولية .

رابعا ، نقترح أن تغير الجمعية العامة أساليب عملها لكي يتسنى لها أن تضطلع بدور أوسع نطاقا وأكثر دينامية من خلال اللجنة السادسة بما يتماشى مع مسؤولياتها . ومن المستصوب أن يقدم الامين العام للأمم المتحدة كل عام تقريرا عن التطورات القانونية التي يحققها المجتمع الدولي في اطار الامم المتحدة وفي كل المحافل التي يتم التفاوض فيها بشأن الصكوك القانونية الدولية . ويمكن تقديم هذا التقرير الى اللجنة السادسة للنظر فيه حتى يتسنى لها الاضطلاع بدورها الاستشاري في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي . ولا شك في أن هذا من شأنه أن يعزز عمل اللجنة السادسة التي تركز اهتماما كبيرا على عمل اللجنة القانونية الدولية ، التي لا تمثل إلا جزءا صغيرا مما يجري على الصعيد العالمي في هذا المجال . فلنستفد من هذا العقد في إعادة تنظيم أولوياتنا بشأن المسائل التي تتطلب التطوير التدريجي والتدوين .

خامسا ، علاوة على الاقتراح المذكور آنفا ، ينبغي أن نشجع انعقاد الاجتماع غير الرسمي لمدة أسبوع واحد على الأقل الذي كان قد تقرر عقده في اطار اللجنة السادسة حتى يتسنى لممثلي وزارات الخارجية المسؤولين عن الشؤون القانونية الاجتماع بدعم من المستشار القانوني للأمم المتحدة بحيث نتمكن من استعراض التقرير وإعادة تنظيم الأولويات بمشاركة مدراء الدوائر القانونية في الوكالات الاقليمية المتخصصة ، بما في ذلك رئيس محكمة العدل الدولية ورئيس اللجنة القانوني الدولية . ويمكن أن يعهد الى هذا المحفل باستعراض وتقييم التقدم الذي يحرزه برنامج عمل العقد .

ويرى وفد المكسيك أن وضع آلية كهذه في جدول أعمال اللجنة السادسة يمكن أن يجعلها محفلا متخصصا في التخطيط لتدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي .

وفي الختام ، أود أن أشير الى أن المكسيك تؤيد بحماس إعلان عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي وستسعى الى المشاركة في تطوير القانون الدولي وفقا للتقليد القانوني للمبادئ التي تسترشد بها السياسة الخارجية للمكسيك .

السيد بافلاك (بولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يحرب وفد بولندا بارتياح عميق بمبادرة حركة بلدان عدم الانحياز لإعلان الفترة من ١٩٩٠ الى ١٩٩٩ عقدا للقانون الدولي ، مما يهدف الى أن نقبل على القرن الحادي والعشرين بثقة من أننا ننتقل الى عالم عادل يسوده السلم واللاعنف . يتماشى هذا الإعلان على نحو كامل مع الاتجاه المتزايد في المياه الدولية نحو ضمان سيادة القانون بدلا من القوة في العالم والى تطوير وتوسيع التعاون السلمي والعلاقات الودية بين الدول . وقد يكون من المفيد أن نتوصل الى اتفاق على كيفية وضع حد لعجز القانون وتوسيع نطاقه وضمان تطبيقه على نحو صارم .

لدى بلدي تقليد عريق في تطوير القانون الدولي والدفاع عنه . ففي القرن الخامس عشر عكف بول فلاديميري وستانيسلاف من سكاربيميريا رئيسا أقدم جامعة في بولندا ، جامعة كراكاو ، على بحث موضوع التسوية السلمية للمنازعات وحاولا أن يبرهنا على الحاجة الى الالتزام بحكم القانون في العلاقات الدولية . وقد ذكّرانا منذ ذلك الوقت البعيد بأن القانون هو الذي يجب أن يسود بين الدول وليس القوة .

إن تمسك بلدي بحكم القانون أمر شرعي بصفة خاصة . ولانزال نذكر أنه منذ ٥٠ عاما كان بلدنا ضحية عدوان ارتكب انتهاكا صارخا للقانون الدولي . وكما قال وزير الشؤون الخارجية البولندي الأستاذ كرزيستوف سكوبيزيفسكي في المناقشة العامة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، فقد أبرمت الدولتان المتجاورتان سلسلة من الاتفاقات التي نصت على تقسيم بولندا وتصفيتها بوصفها دولة . وتناولت الاتفاقات أيضا مصير البلدان الأخرى في المنطقة . وقد كانت كل هذه الاتفاقات تتعارض مع المبادئ الأخلاقية الدولية وأبرمت انتهاكا لمختلف المعاهدات وللقواعد الأساسية الحاسمة للقانون الدولي العام . وبالتالي كانت هذه الاتفاقات لاغية وباطلة منذ بدايتها . إلا أن الموقعين عليها نفذوها ، مما سبب معاناة شديدة لملايين البشر في ذلك الجزء من أوروبا .

لقد لاحظنا مرارا في العقود الأخيرة الاستهانة بقواعد القانون الدولي ومعاييره مما أدى الى نشوب الكثير من الصراعات الدولية وتجاهل المبادئ الهامة مثل مبدأ المساواة السيادية بين الدول . إن التغيرات الديمقراطية الجذرية التي تحدث الآن في بولندا تدفعنا الى تقديم المزيد من التأييد لجميع الجهود الرامية الى تعزيز القانون الدولي وتطويره .

وبالتالي فإننا نشاطر المثل النبيلة التي أعرب عنها إعلان لاهاي في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ لأنها تساهم في الوفاء بالهدف الأساسي للأمم المتحدة ، ألا وهو صيانة الأمن والسلم الدوليين . إننا نرى في هذا الإعلان عددا كبيرا من التعبيرات الهامة ، مثل تلك التي تؤكد الحاجة الى نزع السلاح العام والشامل وأهميته القصوى ، وضرورة تأييد الالتزامات المترتبة على الامتثال للقانون الدولي واحترامها بنية

صادقة ، وحق جميع الشعوب في اختيار نظمها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بحرية . إننا نعطي أهمية كبرى للاعتراف بالحاجة الى حماية البيئة بصفتها أحد التحديات العظمى التي تواجهها الانسانية في الوقت الحاضر . ونرحب بالاشارة الى مبادئ المساواة السيادية بين الدول والتسوية السلمية للمنازعات وحظر استخدام القوة واحترام حقوق الانسان . ونعزز بكل قوة البيان الهام الذي يقضي بأن الامتثال الدقيق للقانون الدولي أفضل ضمان لصيانة السلم وتعزيز العدالة ، وهما الهدفان الساميان للبشرية ، وأن تطوير القانون الدولي وتعزيزه وتصنيفه بصفة تدريجية مستمرة من المتطلبات الاساسية للسلم والعدل العالميين .

إن تعزيز مبادئ القانون الدولي ، بين جملة أمور ، يجب أن يتم عن طريق ادخالها في القوانين المحلية ، وبصفة خاصة في القرارات الدستورية للدول . وتلك القرارات ، بصفتها صكوكا قانونية رئيسية ، يجب أن تحدد سلطات الدول والتزاماتها بالنسبة للسياسة الخارجية . ويجب أن يتفق تفسير القواعد الدستورية وتطبيقها مع قواعد القانون الدولي الذي يشكل الامتثال له شرطا أساسيا لصيانة السلم والامن الدوليين .

وفي هذا الصدد أود أن أشير الى البيان الصادر عن الاجتماع الأخير للجنة وزراء خارجية الدول الأطراف في معاهدة وارسو الذي عقد في وارسو يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ . وقد وزع البيان كوثيقة رسمية تحمل رمز A/C.1/44/7 في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وأكد البيان أن أحد المتطلبات الاساسية للعلاقات الدولية احترام حق كل دولة في أن تقرر بصورة مستقلة مصيرها ، وأن تختار بحرية طريق تطورها الاجتماعي والسياسي والاقتصادي دون أي تدخل خارجي . وقد أكدت لجنة وزراء الخارجية الاهمية الاساسية لـ "احترام مبادئ ومعايير القانون الدولي المقبولة عموما" . (A/C.1/44/7 ، الفقرة ٣) .

ولا شك أن أشد الهيئات اختصاصا لتنفيذ فكرة عقد القانون الدولي هي الامم المتحدة . لقد دعا الميثاق منظمتنا الى الشروع في دراسات واصدار توصيات بهدف تشجيع التطور التدريجي للقانون الدولي وتصنيفه ، وكذلك المساعدة في تحقيق حقوق

الانسان والحريات الاساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين . والواقع ان الامم المتحدة تقوم بدور هام في تطوير القانون الدولي بتكريس القواعد الحالية ووضع قواعد جديدة .

لقد أصدرت الجمعية العامة ذاتها إعلانات هامة تؤكد من جديد مبادئ القانون الدولي وتجسدها ، أولا في إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة ، وفي الاعلانات الهامة التي صدرت بعد ذلك بشأن تعريف العدوان وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، وزيارة فعالة مبدأ الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية ، وأخيرا الإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والامن الدوليين وبدور الامم المتحدة في هذا الميدان ، وكذلك الإعلان المتعلق بإعداد المجتمعات للعيش في سلام الصادر عام ١٩٧٨ .

وفي مجال تصنيف القانون الدولي والتطوير التدريجي له ، تلعب لجنة القانون الدولي دورا أساسيا له أكبر الاهمية . فمنذ عام ١٩٤٧ أعدت العديد من الصكوك القانونية الهامة جدا ، وبصفة خاصة في مجال قانون المعاهدات والقانون الدبلوماسي والقنصلي . واليوم توجد بنود هامة مدرجة على جدول أعمالها من بينها تلك المتصلة بمجالات عسيرة مثل المسؤولية القانونية للدول .

وهناك هيئات أخرى تابعة للامم المتحدة تسهم اسهاما كبيرا في تطوير القانون الدولي ، مثل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية ، ولجنة حقوق الانسان ، ولجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، واللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار . وعلاوة على ذلك تجدر الاشارة الى انجازات الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات الدولية الاخرى . ومن الامثلة الهامة جدا على اسهاماتها المفيدة اتفاقيتا منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية الموجهتان ضد المظاهر المحددة للارهاب الدولي . وتؤدي المنظمات الدولية الاقليمية مثل مجلس أوروبا في منطقتنا دورا هاما أيضا .

وفي الوقت ذاته ، لا نزال نرى أن هناك مجالا لتحسين عمل الأمم المتحدة في المجال القانوني وقد أعرب الوزير سكوبيزيفسكي في البيان الذي أدلى به أثناء المناقشة العامة هذه السنة عن أفكار محددة في هذا الصدد . ونحن نرى ، على وجه التحديد ، أنه ينبغي لنا أن نكون أكثر انتقائية وحرصا في استخدام قرارات الجمعية العامة لبيان القانون الموجود ولاقتراح قانون جديد . وتقتضي الحاجة أن تستفيد الجمعية العامة بقدر أكبر من الدراية القانونية . وفيما يتعلق بلجنة القانون الدولي ينبغي لها ألا تتردد في الاستجابة للتحديات العالمية المعاصرة ، ولا في الاستجابة لها على وجه السرعة .

والاتجاه الى تمديد ولاية محكمة العدل الدولية يمثل تطورا ايجابيا آخر على الطريق نحو تعزيز سيادة القانون ، لا سيادة القوة ، في العلاقات الدولية . وتضطلع محكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القانوني الرئيسي للأمم المتحدة ، بمسؤوليات جسام إزاء المساهمة في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، وفض الصراعات ، والدفاع عن المصالح المشروعة للدول الأضعف . وتؤيد بولندا هذا الاتجاه تأييدا تاما ، وهي تعتزم من جانبها أن تقبل في المستقبل القريب بالولاية الالزامية لمحكمة العدل الدولية ، وفقا للمادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة .

كما أننا نشعر بارتياح إزاء التحسن الذي يشهده ميدان حقوق الإنسان . والأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الأمم المتحدة جديرة بتقديرنا . كما أن الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان ، بما في ذلك نظم الرصد المنبثقة عنهما ، لها قيمة بالغة فيما يتعلق بتعزيز حماية حقوق الإنسان في شتى أرجاء العالم . وتمشيا مع السياسة الوطنية الحالية والاصلاحات الديمقراطية بعيدة المدى التي تعيشها بولندا ، فإننا سنوالي زيادة اشتراكنا في المعاهدات والآليات المعززة لحماية حقوق الإنسان .

ويعلن الوفد البولندي عن تأييده التام للاقتراح الداعي الى تركيز عقد القانون الدولي على تشجيع وتعزيز الوسائل السلمية لتسوية المنازعات فيما بين الدول ، وعلى تحقيق نزع السلاح العام والكامل ، وعلى احترام مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية .

ورغم ذلك فنحن نحبذ التوسع في تلك القائمة لتشمل مسائل هامة اخرى من بينها تعزيز حقوق الإنسان وتطوير القواعد القانونية الهادفة الى التصدي للتحديات العالمية . وفي اعتقادنا أنه ينبغي ، بادئ ذى بدء ، ايجاد الاستجابة القانونية الكافية لزيادة تلوث بيئة الإنسان وحظر تدميرها بالتدريج . وثمة ظواهر أخرى تتسم بالآنية البالغة ، وهي ظواهر من قبيل الإرهاب الدولي والاتجار بالمخدرات ، فضلا عن مشكلات اقتصادية مثل المديونية الخارجية ، وحرية تدفق التجارة الدولية ، وحماية الاستثمارات الاجنبية . وهي تحديات تستحق ، أيضا ، أن تحظى بالاهتمام المطلق من جانب المحامين الدوليين ، واهتمام هيئات الامم المتحدة بوجه خاص .

ويعتقد وفد بلادي أن عقد القانون الدولي سيسهم مساهمة كبرى في حل مختلف القضايا المعقدة التي تواجهها الإنسانية في العقد الاخير من القرن العشرين ، على نحو يدعم النظام القانوني الدولي ، ويصون السلم والامن الدوليين . ونحن نؤيد ذلك العقد ، وسنشترك في تنفيذه ، ولن ندخر وسعا في تحقيق ذلك .

إن وفد بلادي ، إذ يضع في حسبانه المقاصد الهامة النبيلة التي يتوخاها عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، يعرب عن تقديره الشديد وتأييده لمشروع القرار A/44/L.41 المتعلق بهذا البند ، ويطلب ادراج اسم بولندا في قائمة مقدميه .

السيد اورجونيكيدزي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

(ترجمة شفوية عن الروسية) : يعلن الاتحاد السوفياتي ترحيبه الحار بمبادرة حركة بلدان عدم الانحياز المتعلقة بإعلان التسعينات عقدا للقانون الدولي ، باعتبار ذلك خطوة هامة لتعزيز الشرعية الدولية وسيادة القانون . وفي رأينا أن الاقتراح قد جاء في حينه تماما ، وفي هذا المقام إن أهمية تحديد تاريخ للاحتفال - مثل الذكرى

المئوية القريبة لمؤتمر السلم الدولي الاول المعقود في لاهاي ، بمبادرة من روسيا - ليست في مثل أهمية العلاقات الراهنة . فقد أصبح المجتمع الدولي على وعي ، أكثر من أي وقت مضى على الإطلاق ، بوجود حاجة عملية تستدعي الاعتماد على القانون بوصفه الوسيلة العالمية للمواءمة بين المصالح العامة والوطنية للجنس البشري في وقت يدرك فيه المجتمع عموما أن جميع أنحاء كوكبنا تواجه مصيرا مشتركا ، ويظهر فيه بوضوح تكافل العالم المعاصر ، وتصبح فيه الإمكانيات الجديدة البالغة الاهمية متاحة لأجل تسوية المنازعات الدولية بالوسائل القانونية . ولهذا السبب ، نرى أن هناك إمكانيات عظيمة كامنة في فكرة العقد وفي المهام التي طرحها إعلان لاهاي المعتمد من الاجتماع الوزاري لحركة بلدان عدم الانحياز الذي ناقش قضية السلم وسيادة القانون في الشؤون الدولية . وكما هو مبين في الرسالة الموجهة من السيد شيفاردنادزي ، وزير الخارجية السوفياتي ، الى المشاركين في ذلك الاجتماع "فنحن نرى أن ضمان حالة دولية مستقرة في ظل القانون يفترض مقدما سيادة القانون في سياسات الدول وممارساتها ، وأولوية الالتزامات الدولية على الانظمة الداخلية والإعمال العالمي للمبادئ الدولية وقواعد القانون الدولي المعترف بها عموما" .

إن مفهوم سيادة القانون الدولي الذي طرحه الاتحاد السوفياتي يتماشى ، من نواح كثيرة ، مع طبيعة بلدان عدم الانحياز وتطلعاتها ، ويرد رأينا في تسيير شؤون العالم استنادا الى القانون في المذكرة المتعلقة بتعزيز دور القانون الدولي التي عممها الوفد السوفياتي في الدورة الحالية للجمعية العامة . وقد اهتدينا في تقديمنا لتلك الوثيقة بالرغبة في توسيع نطاق تبادل الآراء بشأن مشكلة تعزيز دور القانون الدولي والامتثال له في جميع الارجاء . ونحن نرى ، شأننا شأن حركة بلدان عدم الانحياز ، انه لا بد أن يكون أحد الاهداف المنشودة في هذا الصدد هو اعداد استراتيجية دولية شاملة من أجل تأكيد سيادة القانون في العلاقات الدولية . والواقع أن توصل الاتحاد السوفياتي وتلك الحركة الحديثة البالغة التأثير الى فكرة واحدة تقريبا عن دور القانون الدولي في العالم ، وشروعهما في وضع مقترحات متكاملة أمران جديران بالملاحظة .

ونحن نعلن استعدادنا للتعاون بنشاط مع حركة بلدان عدم الانحياز في تنفيذ ما تحدد في لاهاي . كما نعرب عن أملنا في أن يصبح العقد ، الذي نرجو أن يعلن بالإجماع في الدورة الحالية للجمعية العامة ، عاملا حفازا في عملية تحرك المجتمع الدولي صوب سيادة القانون الدولي .

ومن الضروري ، بطبيعة الحال ، أن نضع هنا برنامجا لسير العقد يكون واضحا كل الوضوح ومقبولا بوجه عام . فالمجتمع الدولي بحاجة الى برنامج عام طويل الأجل لتطوير القانون الدولي ، يتجلى فيه تكافل العالم على نحو متزايد . وينبغي أن يستهدف هذا البرنامج إقامة مجتمع عالمي مؤلف من دول ملتزمة بالقانون ، تخضع أنشطتها في مجال السياسة الخارجية لسيادة القانون ، وهذه المهمة ، التي تتطلب إدراكا للمسؤولية وتعتبر أبعد ما يكون عن البساطة وممكنة التحقيق قطعا . ويفترض أن يسفر العقد عن الامتثال للقانون الدولي بوجه عام وتطويره بالتدريج بوصفه أساسا للعلاقات بين الدول في القرن الجديد . وسيسهم تركيز جهود جميع البلدان على تحقيق ذلك الهدف في إقامة عالم أكثر سلما وعدلا .

السيد تاناسي (رومانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفد رومانيا أن يقدم تهانيه إلى جميع وفود بلدان عدم الانحياز التي اقترحت إدراج البند المعنون "عقد الامم المتحدة للقانون الدولي" على جدول أعمال الدورة الحالية للجمعية العامة .

لقد كانت رومانيا من البلدان التي أيدت رسميا هذه المبادرة القيمة منذ البداية . ومن ثم ، رحبت بلادي ، في رد أرسل إلى الامين العام يوم ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالمقرر الوارد في إعلان لاهاي ، الصادر عن اجتماع وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز لمناقشة مسألة السلم وحكم القانون في الشؤون الدولية ، المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، والمتعلق بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي . وقد لاحظنا أهمية المقترحات الواردة في الإعلان بشأن تعزيز ودعم الوسائل السلمية لتسوية المنازعات بين الدول ، وكذلك تلك المتعلقة باحترام المبادئ القانونية ضد استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ، والتدخل والتعرض ووسائل القسر الاخرى في العلاقات الدولية .

ووفد رومانيا يؤيد المقاصد الرئيسية الاربع للاعلان على النحو المعرب عنه في مشروع القرار A/44/L.41 .

أولا ، فيما يتعلق بتعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، ينبغي التأكيد على أن السلم القائم على العدل والمساواة هو الهدف الأسمى للانسانية ، وعلى أن تحقيق السلم وصيانته يتطلبان القضاء على جميع أشكال العدوان وإقامة علاقات تعايش سلمي ووئام بين الدول بصرف النظر عن أنظمتها الاجتماعية ـ الاقتصادية .

وإننا مقتنعون بأنه من المتعين ، خلال العقد ، النظر في الطرق والوسائل القانونية والعملية اللازمة لتعزيز احترام مبادئ وقواعد القانون الدولي المتعلقة بالقضاء على استعمال القوة والتهديد باستعمالها ، والتدخل والتعرض وجميع أشكال القسر ضد دول أو شعوب أخرى ، وتعزيز حسن الجوار والعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة . ومن الحتمي في عصرنا هذا أن تعزز جميع الدول

سياسة تعايش سلمي وانفراج وتعاون بصرف النظر عن قوتها الاقتصادية أو العسكرية ، وأنظمتها السياسية والاجتماعية ، وحجمها أو مركزها الجغرافي ، وتمتنع عن أي عمل يتناقض مع هذه المتطلبات .

ينبغي لجميع الدول أن تحترم شخصية الدول الاخرى وحقها غير القابل للتصرف في أن تختار وتعزز بحرية نظام وطريق تنميتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وأن تضطلع بدورها في التعاون الدولي في ظل المساواة وعدم التمييز . وتحقيقا لهذه الغاية ، ينبغي لكل الدول أن تمتنع عن تحفيز أو تشجيع أو إعداد أو تمويل أية مجموعات أو تشكيلات تنخرط في أنشطة موجهة لزعزعة الاستقرار الداخلي للبلدان الاخرى . وأن تمتنع عن أي عمل من أعمال التدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى بما يتناقض مع مقاصد وأهداف ميثاق الأمم المتحدة . وينبغي لبرنامج العقد أن يتضمن هذه الاحكام .

ثانيا ، من أهداف العقد تعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول سلميا . ويود وفد رومانيا أن يؤكد على جانب خاص واحد فقط . إننا نرحب بكون فكرة وضع صك قانوني عالمي بشأن التسوية السلمية للمنازعات ، وهي الفكرة التي أيدتها رومانيا دائما ، واردة في إعلان لاهاي لوزراء خارجية حركة بلدان عدم الانحياز ، الذي اعتمد يوم ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ . وقرار بلدان عدم الانحياز بأن تسند إلى الفريق العامل التابع لمكتب التنسيق الخاص بالتسوية السلمية للمنازعات مهمة دراسة الصكوك الدولية القائمة بشأن التسوية السلمية للمنازعات عملا على وضع مشروع اتفاقية عالمية قرار له أهمية كبرى في الإطار الحالي للقانون الدولي . ورومانيا تؤيد هذه المبادرة وترى أن تنفيذها عن طريق الامم المتحدة سيعزز مبدأ التسوية السلمية للمنازعات ، ويعزز ممارسته ، في سلوك جميع الدول .

ثالثا ، هناك هدف آخر للعقد هو التشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه . ونود أن نعرب عن أملنا في أن يستخدم الحدث الذي نحن بصدد إعلانه اليوم لتسريع إعداد صكوك قانونية دولية مختلفة ، ولاسيما إتمام مشاريع يجري إعدادها في لجنة القانون الدولي .

وختاما ، فيما يتعلق بهدف العقد المتصل بتشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، أود أن أذكر أن وفد بلادي تقدم بعدد من المقترحات في الدورة الحالية للجمعية العامة ، من بينها إدراج التسوية السلمية للمنازعات كعنصر ذي أولوية في برنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه .

إننا نثني على مبادرة بلدان عدم الانحياز باقتراح إعلان عقد القانون الدولي . وترى رومانيا أن تنفيذ برنامج العمل سيؤدي إلى تعزيز كل طرق التسوية السلمية للمنازعات ، وتحقيق احترام عالمي لمبادئ وقواعد القانون الدولي ، وإلى زيادة تفهم دور القانون في تعزيز وصيانة السلم والامن العالميين .

ويؤكد وفد رومانيا مجددا اقتناعه بأن الاحترام العالمي للمبادئ الاساسية للقانون الدولي سيسهم إسهاما قيّما في الدفاع عن السلم والامن الدوليين ، الذي سيعطي دفعة جديدة للامم المتحدة في أدائها مهمتها السامية : وهي إنقاذ الاجيال الحالية والمقبلة من ويلات الحرب .

وأملنا أن يعمل المؤتمر الثالث للسلام ، المقترح عقده في نهاية عقد القانون الدولي ، على إصدار صكوك قانونية هامة تحكم العلاقات بين الدول خلال القرن المقبل والالف القادمة . إن القانون الدولي سيعقد تحت رعاية الامم المتحدة وسيؤدي إلى تعزيز أنشطتها في المجال القانوني . ونحن نرى أنه من المهم الآن وأكثر من أي وقت مضى أن نعزز دور الامم المتحدة والهيئات الدولية الاخرى في إيجاد حلول للمشاكل المعقدة في زمننا الحاضر ، وضمان مشاركة جميع البلدان على قدم مساواة في حل جميع المشاكل التي تواجه البشرية .

إن وفد بلادي على استعداد للقيام بجانب نشط في إعداد برنامج العقد . ونحن مقتنعون بأن الانشطة التي ستنفذ خلال السنوات العشر المقبلة سيكون لها دور حاسم في تعزيز سيادة حكم القانون في العلاقات الدولية .

السيد انغفلت (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة باسم بلدان الشمال الاوروبي : ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج .

يدعو الاعلان الذي اعتمدته بلدان عدم الانحياز في صيف هذا العام الى إعلان عقد للقانون الدولي يبدأ في عام ١٩٩٠ وينتهي في عام ١٩٩٩ . ويتناول ذلك جوانب بالغة الاهمية في العلاقات بين الدول منها تعزيز دور محكمة العدل الدولية . إن موضوع اعلان لاهاي - سيادة حكم القانون وتنفيذه ، بالاضافة الى التطوير التدريجي للقانون - موضوع يستحق تأييدنا الكامل .

تقدر دول الشمال الاوروبي حق التقدير التزام البلدان غير المنحازة بهذه المسائل ونلاحظ باهتمام خاص الدعوة الى التقيد على نحو أوسع بالولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية . ومن الواضح أن توافر قبول أوسع لتلك الولاية من شأنه أن يزيد الثقة في القانون الدولي ويعزز النظام القانوني الدولي في حد ذاته . ومن الملاحظ أن ٥١ دولة من الدول الـ ١٥٩ المؤهلة للظهور أمام المحكمة العالمية باعتبارها أعضاء في الامم المتحدة ، هي التي أعلنت بوضوح حتى الآن اعترافها بالولاية الجبرية للمحكمة . واسمحوا لي أن أنتهز هذه الفرصة لأرحب بالبيانات العديدة التي ألقيت خلال الدورة الحالية للجمعية العامة وفيها ما يشير الى وجود استعداد متزايد لقبول الولاية الجبرية للمحكمة ، سواء من خلال تصريحات بموجب المادة ٣٦ من النظام الاساسي للمحكمة أو بسحب تحفظات سابقة على بنود واردة في معاهدات مختلفة تعطي المحكمة ولاية بشأن المنازعات ، أو على تطبيق تلك البنود أو تفسيرها . وهذا ، في الواقع ، تطور مشجع .

كما نلاحظ باهتمام أيضا أن عددا متزايدا من المنازعات أحيل الى المحكمة ، خلال السنوات القليلة الماضية في إطار متزايد الاتساع من المسائل المتنازع عليها . ومن الحقائق المعروفة جيدا لعلماء سسيولوجيا القانون أنه كلما قلت الاحتكاكات والصراعات الكبرى في مجتمع ما ازداد عدد المسائل التي يتقاضى بشأنها المواطنون

الافراد أمام المحاكم ، وتعاظمت سطوة الوظيفة القضائية . ومثل هذا التطور في الساحة الدولية حري بأن يؤدي ، في رأي بلدان الشمال ، الى المزيد من التعزيز للقانون الدولي ، ومن شأنه أيضا أن يوفر الظروف المؤاتية للتسوية السلمية لمجموعة من الصراعات الدولية أوسع مدى .

فيما يتعلق بالاقتراح الرئيسي الذي قدمته بلدان عدم الانحياز ، نرى أنه من الضروري أن ينبني عقد القانون الدولي على أساس خطة عمل توضع بعناية .

وفي ضوء الممارسات المتبعة بشأن مثل هذه الامور سيكون من الافضل في رأينا أن نتمكن من الإعداد للعقد على نحو أكثر تفصيلا قبل أن نتخذ قرارا بشأن الموضوع . إلا أنه ، نظرا للظروف ، تشعر بلدان الشمال الاوروبي أنه ينبغي أن يكون من الممكن بحث مسألة إعلان عقد القانون الدولي في هذه الدورة للجمعية العامة .

ويسرنا أنه أمكن التوصل الى توافق آراء بشأن مشروع القرار المتعلق بالعقد ، الذي قررت بلدان الشمال الاوروبي المشاركة في تقديمه .

وباتخاذ هذا الموقف الايجابي نأمل أن تعطى العناية اللازمة لبحث الاجراءات التي ستتبع في وضع مناهج وبرامج العمل للعقد بالاضافة الى بحث الآثار الاقتصادية التي ستترتب عليه . وبطبيعة الحال ، يجب أن تحظى نتيجة هذا البحث بتأييد عام . وينبغي أن يكون الميدان الرئيسي الذي يحثه العقد هو العمل الحالي الذي تقوم به الامم المتحدة فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات بين الدول . إن المشكلات التي نواجهها اليوم ليست ناشئة عن الافتقار الى معاهدات أو أجهزة أو اجراءات بل ناجمة بالاحرى عن عزوف الدول عن استخدام الآليات القائمة بالفعل . ولقد تكون فكرة وضع اتفاقية عالمية حديثة بشأن التسوية السلمية للمنازعات تحل محل الاتفاقيات الموجودة ، فكرة صائبة نظرا لأن الاهتمام الذي يحظى به المشروع يمكن أن يؤدي الى انضمام واسع النطاق الى اتفاقية جديدة كهذه .

وفيما يتعلق بالإعداد للعقد ، من المهم أن يسمح لجميع الدول المعنية بالاشتراك على نحو كامل وأن تتاح لها امكانية التقدم باقتراحات مضمونية بشأن مختلف الانشطة التي يمكن أن تضطلع بها الاجهزة المختلفة في الامم المتحدة خلال العقد .

كما ينبغي أيضا أن نشجع بقوة تدوين القانون الدولي وتطويره . وينطوي اقتراح البلدان غير المنحازة بإعلان عقد القانون الدولي على تطلع الى عقد مؤتمر ثالث للسلم ينظر في وضع بل ، وفيما هو مأمول ، في اعتماد صكوك دولية مناسبة بغية تعزيز القانون الدولي . وتعتقد بلدان الشمال الأوروبي أن هذه الترتيبات يمكن أن تخلق زخما لاستحداث صكوك قانونية جديدة . بيد أنه من المهم أن تختار الموضوعات بطريقة لا تربك الجهود المبذولة في المحافل المتخصصة بمفاوضات متوازية .

واسمحوا لي مرة أخرى أن أؤكد ان الموضوعات التي سترد في خطة العمل ينبغي أن تختار بعد مناقشة متأنية ، وبعد مقارنة للأولويات المختلفة . فهذه عملية من شأن المبالغة في الاستعجال فيما يخصها أن يضر بأهداف العقد ذاتها . وما لم يقترن العقد بالارادة المتصفة بالتصميم على إحراز تقدم من جانب الدول الأعضاء سيكون هناك - كما علمتنا المرة تلو المرة الممارسات السابقة ذات الطبيعة المماثلة - خطر الخروج من العقد بنتيجة نهائية مخيبة للآمال .

إن مبادرة البلدان غير المنحازة ، كما قلت في البداية - تستحق تأييدنا الكامل . وينبغي أن نشيد بهذه البلدان لاقتراحها الذي قدم في الوقت المناسب . ومن المشجع ان الاهتمام بتعزيز القانون الدولي يتعاظم تدريجيا . لكننا لا ينبغي أن ندع التخطيط لهذا العقد وتنفيذه ليمنعاننا من اتخاذ الخطوات التي يمكن أن تتخذ لفورها . فالفكرة الكامنة في اقتراح اعلان العقد ، كما نفهمها ، تتمثل في أن العقد يجب أن يدعم بالأعمال . وإلا فإن الممارسة كلها يمكن أن تخفق في أن تؤدي الى ما فيه تعزيز لنظام قانوني يحتاجه المجتمع الدولي أعظم احتياج . كما يجب أن نتذكر أيضا أن الأقربين هم الأولى بالمعروف . بمعنى أن أية خطوات تتخذ على الصعيد الدولي يمكن أن تظل قليلة الأهمية ما لم يكن هناك توجه نشط سليم موازٍ على الصعيد الوطني .

لذلك ، ينبغي أن ينبني عقد القانون الدولي على الركائز الأربع التالية : احترام سيادة القانون على الصعيد الوطني ، واحترام سيادة القانون على الصعيد الدولي ، والاستعداد لتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، والتعاون

فيما بين الدول للتوصل الى اتفاق عام حول نتيجة العقد . فاذا ما انبنى العقد على أساس من توافر هذه المتطلبات المسبقة الضرورية اللازمة نشعر عن يقين بأن عملنا المقبل في هذا المجال سيكلل بالنجاح .

السيد سوكولوفسكي (جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة شفوية عن الروسية) : إن السعي لإيجاد توازن في المصالح ، واستخدام الوسائل السياسية لتسوية أوجه الخلاف بين الدول يفترضان مسبقا ، وبشكل حتمي ، الاعتماد على القانون الدولي . إن المخاطر الحالية والمشاكل العسيرة التي تواجه الجنس البشري تجعل من الضروري أن تخلي المطامع الانانية التي سادت سياسات الدول طوال قرون ، مكانها وتنسحب أمام المصالح الازلية الشاملة للنوع البشري . وأهم تلك المصالح السلم المرتبط بحكم القانون . واعتماد سلسلة من التدابير الرامية الى احراز تقدم حقيقي في مجال تعزيز القانون الدولي ، يعتبر عنصرا من العناصر التي تسهم في بلوغ ذلك الهدف .

استرشادا بهذا الموقف ، ترحب جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية بالاقتراح الذي تقدمت به بلدان عدم الانحياز باعلان عقد القانون الدولي . فالاقتراح ينطوي على امكانيات كبيرة فيما يقترحه من تعزيز لدور القانون الدولي ، بين جملة أمور ، عن طريق استخدام وتحسين آليات لتسوية المنازعات بين الدول .

وفي هذا السياق ، أحطنا علما بالتدابير التي اعتمدها مؤخرا عضو دائم في مجلس الأمن لتعزيز دور محكمة العدل الدولية في تسوية المنازعات القانونية ، وعلى المدى الطويل ، في ضمان اعتراف جميع الدول بالطابع الالزامي لولاية المحكمة على الاسس المتفق عليها بشكل متبادل . وقد أبدينا موقفنا بشكل واضح في وقت سابق من هذا العام عندما بدأت جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية في سحب التحفظات التي كانت قد أبدتها سابقا فيما يتصل بعدد من المعاهدات الدولية المتعلقة بولاية محكمة العدل الدولية . وكخطوة أولى ، سحبنا تحفظاتنا فيما يتعلق باتفاقات حقوق الإنسان . والآن يمكن لأي طرف في نزاع ما بين الدول حول تفسير هذه الاتفاقات وتطبيقها أن يلجأ الى المحكمة .

إن هدف إقامة نمط جديد للعلاقات فيما بين الدول يمكن تحقيقه عن طريق تشجيع وتعزيز الوسائل السلمية لتسوية المنازعات فيما بين الدول ، بما في ذلك اللجوء الى محكمة العدل الدولية والالتزام بأحكامها . والمشاكل التي تصل الى طريق مسدود والتي لا يمكن حلها عن طريق المفاوضات ينبغي من ناحية المبدأ معالجتها بمساعدة الجهاز القانوني الدولي .

ان السبيل الرئيسي الذي ينبغي أن نسلكه في تطوير القانون الدولي هو وضع التزامات قانونية دولية جديدة على أساس المبادئ القائمة حاليا ترمي بصورة مباشرة الى وقف سباق التسلح وعكس مساره ، وإقامة عالم آمن خال من الاسلحة النووية وكل أسلحة التدمير الشامل الاخرى ، وخلو ، في نهاية المطاف ، من كل الاسلحة أيا كان نوعها .

وبالطبع ، يجب أن تنبنى هذه الالتزامات الحيوية على مبادئ القانون الدولي الحالية المعترف بها عامة ، وفي مقدمتها المبدأ العالمي المتصل بعدم استخدام القوة في العلاقات الدولية ، الذي يجب في الوضع الراهن احترامه دون قيد أو شرط .

ومن المحال تعزيز أسس القانون والنظام الدوليين دون إقامة جهاز فعال للتأكد من تنفيذ المعاهدات الدولية ونظام شامل للتحقق من الامتثال للمعاهدات الدولية ، وبغير نظام شامل لمراقبة احترام الالتزامات التي يفرضها القانون الدولي

يكون معصوما عن أي انحياز سواء في التفسير أو في التطبيق ، وبغير تفسير موحد للالتزامات القانونية الدولية ، وبغير الترويج على نطاق واسع بين الجماهير للقانون الدولي ولدوره في العالم المعاصر .

ونحن على استعداد للنظر بروح ايجابية في أية مقترحات بنّاءة ترمي الى تنفيذ العناصر المتفق عليه بالاجماع للاستراتيجية الدولية في المجال القانوني .

يؤيد وفد جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية المقترحات المقدمة من بلدان عدم الانحياز والمتصلة بوضع المبادئ التوجيهية لتطوير القانون الدولي ، بما في ذلك اقتراح عقد مؤتمر سلم عالمي ثالث في ختام عقد القانون الدولي المقترح لينظر في الصكوك الدولية المناسبة ويعتمدها عملا على تعزيز القانون الدولي .

ومن رأينا أنه يجب أن تقوم الامم المتحدة ، بوصفها جهازا دوليا للتعاون الدولي ، بالدور القيادي في تعزيز النظام القانوني الدولي .

ينبغي لنا ألا نغالي في تقييم قدرة المعايير والمؤسسات والاجهزة القانونية كما لا ينبغي لنا النظر اليها خارج إطار الحياة الواقعية . فهي لن تكون فعالة إلا بقدر ما يكون المجتمع الدولي على استعداد لاستخدامها ، لأن المعايير الدولية لاتكون فعالة إلا إذا اقترنت بإرادة سياسية من جانب الدول . ومع ذلك ، تضطلع الضمانات القانونية بدور هام للغاية في تهيئة الظروف التي تكفل استقرار النظام الدولي وتوازنه وتطوره باتجاه عالم أكثر أمنا .

وجمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية إذ تؤيد اقتراح إعلان عقد القانون الدولي ، تعرب عن استعدادها لتناقش بطريقة بناءة السبل والوسائل الكفيلة باحترام الشرعية الدولية ، وإعلاء دور القانون الدولي في العالم المعاصر الى حيث يعترف بشكل عالمي بسيادة قوة القانون لا بسيادة قانون القوة .

السيد باوليو (أوروغواي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : إن المبادرة المتصلة بإعلان العقد الذي سيبدأ في عام ١٩٩٠ عقد القانون الدولي لم يكن يمكن أن تأتي في لحظة أنسب من هذه ؛ ولأهم من ذلك ، انها لم يكن يمكن أن تأتي في لحظة يمكن فيها تبرير مقاصدها أفضل من هذه اللحظة .

فلعله لم توجد طوال السنوات الاربعين الماضية أية فترة كانت فيها احتمالات السلم مؤاتية بالفعل كما هي في الفترة التي نعيشها حاليا . فالآن توجد دلائل كثيرة على استعداد الدول للجوء الى الحوار والتعاون والتسامح والتراضي لمعالجة المشاكل الدولية وتسوية خلافاتها . ولا شك في أن العالم منخرط في عملية سلام ، لكنه ليس السلام الذي تفرضه سلطة السلاح أو قوته ؛ بل السلام الذي يرتكز على القانون والعدل ، وهذا هو السلم الوحيد الذي يمكن أن يدوم .

وعلاوة على ذلك ، يعدّ تصادف هذا العقد مع العقد الذي سنحتفل فيه بالذكرى المئوية لانعقاد مؤتمر السلم الدولي الاول ، الذي عقد في عام ١٨٩٩ ، تكريما لاسلافنا الذين جمعوا في لاهاي ٢٦ بلدا لوضع صكوك للسلم ، كما يعد إشادة بدعاة السلام في كل العصور ، الذين آمنوا بأن الدول لا يمكنها أن تنمو وأن تكفل رخاء شعوبها إلا عن طريق القانون والعدل .

إن مؤتمر السلم الدولي الذي عقد في عام ١٨٩٩ لم يكن ، كما تصور المؤرخ الالماني تيودور مومسن ، خطأ مطبعيا في كتب تاريخ الانسانية . حقا ان المؤتمر لم يستجب لتطلعات من تبنوه ، لكنه أبرم اتفاقات بشأن مشاكل أبعد من أن تكون ذات أهمية مؤقتة ، وحاول وضع الاسس لنظام عام ودائم لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية . والاهم من الوثائق الختامية أن هذا الحدث ، تبعا لرغبة المشتركين فيه التي أعربوا عنها رسميا في ختام المؤتمر ، لم يكن حدثا منعزلا لا نتيجة له ، بل أصبح الحلقة الاولى في سلسلة دعوة الى السلم اضيفت اليها بعد ذلك حلقات أخرى نتيجة لإبرام ١٢٠ معاهدة تحكيم في الفترة الواقعة ما بين ١٨٩٩ و ١٩١٤ وبعقد مؤتمر السلم الدولي الثاني ، الذي كان أوسع نطاقا وأكثر طموحا من سابقه .

واليوم ، بعد ١٠٠ سنة تقريبا من ذلك المؤتمر ، نجد أن الاجراءات المتبعة في التسوية السلمية للمنازعات ، وبصورة عامة ، القانون الدولي ، قد مرت بتغييرات كبيرة جاءت كنتيجة حتمية للتحولات غير العادية في المجتمع الدولي ، لاسيما منذ نهاية الحرب العالمية الثانية .

لقد وسع القانون الدولي من نطاق معالمه وأثرى مضمونه وزاد مهامه ، فتحول من مجرد شكل من أشكال القانون يحكم العلاقات بين عدد صغير من الدول الى نظام قانوني عالمي تتوافر له صفة الالزام في مسائل عديدة ومتنوعة لا بالنسبة للدول وحدها بل وبالنسبة للمنظمات الدولية والافراد أيضا . الى وقت قريب لم يكن القانون الدولي أكثر من نظام من المعايير التي لم تحكم إلا المسائل المتعلقة بالسيادة السياسية للدول والامن والحرب ؛ لكنه أصبح الآن شبكة مركبة من المبادئ والمعايير التي تحكم ، في واقع الامر ، كل مجالات النشاط الانساني تقريبا . وبعد أن كان في الماضي قانون حظر تألف من معايير عينت حدود ممارسة السيادة الوطنية ، أصبح الآن قانون تعاون وتنسيق ومؤخرا ، في مواجهة مخاطر عالمية متزايدة الشدة ، كتدهور البيئة والمخدرات والفقر ، أضحى أداة توجيه اجتماعي أيضا .

لا جدال في أن القوة الموجهة لهذا التطور الفريد للقانون الدولي خلال العقود القليلة الماضية هي الامم المتحدة ، التي باشرت تأثيرها من خلال عمل لجنة القانون الدولي ، والمؤتمرات القانونية العديدة التي عقدت تحت رعاية الامم المتحدة ، وقرارات الجمعية العامة ، واللجان المخصصة التي أنشأتها الجمعية العامة ، ومن خلال أنشطة شتى وكالات المنظومة وهيئاتها .

ولقد كانت نتيجة كل ذلك عددا يثير الاعجاب من المبادئ القانونية الواردة في الاعلانات والقرارات ، ومن القواعد والانظمة التي يتضمنها ما يزيد على ٢٠٠ معاهدة متعددة الاطراف أبرم الكثير منها بين عدد كبير من الدول .

إن تطوير القانون الدولي وتدوينه جانب من أكثر الجوانب الجديرة بالإعجاب في عمل المنظمة ، ومهمة من أكثر مهامها أهمية واستلزاما للجهود . فالتغيرات التي لا تفتأ تحدث في الساحة الدولية والمشاكل الجديدة التي تظهر باستمرار ، تتطلب مواصلة العمل على تطوير القانون واستيفائه بغير معوقات ، ذلك أن القواعد القانونية الدولية يجب أن تُعبّر إذا ما أريد لها أن تكون فعّالة عن التغيرات الحادثة في العالم الذي توجد فيه . لكن القانون يجب أن يكون شيئا أكبر من ذلك .

فهو يجب ألا يعبر عن التغيرات فحسب ، بل يجب أيضا أن يستبق حدوثها ، لأن مهمته لا يمكن أن تقتصر على ادامة الامر الواقع بتوفير الاستقرار والنظام للعلاقات الاجتماعية وإمكانية التنبؤ بما يطرأ عليها من تحولات فحسب ، بل يجب أيضا أن يوجه تطور تلك العلاقات قدر الامكان . إن القانون استقرار ، لكنه في الوقت نفسه حركة وتحول . وكما قال موريس بوركان ، عالم القانون الفرنسي :

"إن تطوير القانون شرط ضروري لسلاسة أدائه . وقد تبدو الحاجة الى الاستقرار والحاجة الى الحركة أمرين متناقضين ؛ بشكل ما غير أن الحركة هنا قد تحولت في الواقع الى شرط للاستقرار" .

إن عقد القانون الدولي فرصة ممتازة لإعمال الفكر بشأن الدور الذي يؤديه القانون في تطوير العلاقات الدولية الحديثة . كما أنه فرصة نتبين فيها الى أي مدى يؤثر القانون على سلوك الدول ، ونعين الوسائل الكفيلة بتوسيع نطاق معرفة القانون وتيسير قبوله وتعزيز فاعليته .

إن التحليل الموضوعي البعيد عن الهوى لدور القانون في العلاقات الدولية وتأثيره على سلوك العوامل الدولية الفاعلة ، ونشر نتائج ذلك التحليل على نطاق واسع ، يجب أن يكونا نشاطين لهما الأولوية في برنامج عمل العقد . وسيتيح لنا الاضطلاع بهذين النشاطين تحقيق هدف فائق الاهمية في رأي وفدنا ، يبدو أنه كامن وراء روح مشروع القرار المعروض علينا ، حتى وإن لم يذكر صراحة في المشروع . وهو هدف يتمثل في التغلب على التشكك ، بل والتغلب على الاستهانة التي قد ينظر بها المرء الى فعالية القانون الدولي ، بل والى وجوده ذاته أحيانا . وأنا لا أشير هنا الى الأساليب المتطرفة وغير العقلانية في تبادل القضية - كالتصورات التي من قبيل أن "المعاهدات مجرد حبر على ورق" وهو تصور كان شائعا على نطاق واسع بين رجالات الدول والساسة في القرن التاسع عشر بل وفي القرن العشرين . بل أتكلم عن تشكك أكثر استدقاقا ، لكنه مدمر بنفس القدر ، نلمسه في حياتنا وأنشطتنا اليومية وفي قاعات الدراسة بالجامعات مثلما نجده في تعليقات المراقبين السياسيين ولدى الرأي العام ، بل وفي الدوائر الدبلوماسية والحكومية في أحيان غير قليلة .

وذلك التشكك يقوم بوجه عام على المقارنة غير الدقيقة بين الطابع المتصلب لقوانيننا الوطنية وبين بعض قواعد القانون الدولي التي تصاغ عن عمد أحيانا صياغات عامة تعوزها الدقة ، ويستند الى تفسير ساذج للأحداث الدولية التي تتصدر أنباؤها صفحات الجرائد وشاشات التليفزيون وحيث أن هذه الأحداث تكون عادة غير متفقة مع قواعد السلوك المقررة أو المنشودة ، فإنها تتخذ دليلا على عدم فعالية القانون الدولي - كما لو كان انتهاك القاعدة من القواعد يثبت عدم وجودها .

من الصحيح أن الدول تواصل انتهاك القواعد القانونية الدولية - وعلى نحو خطير أحيانا . ولكننا يجب ألا ننسى أن كل يوم يمر يشهد احتراما من جانب الدول لعدد كبير من القواعد القانونية الدولية - رغم تعارضها أحيانا مع مصالحها الوطنية . والامتثال للقواعد لا يعد بطبيعة الحال إخباريا في أعين الصحافة أو التلفزيون . لكن ما يميز عصرنا وما ينبغي أن يسترعي اهتمام الناس ليس وتيرة انتهاك القواعد القانونية الدولية ، بل على العكس الاحترام الذي تظهره الدول للقانون الدولي والدرجة الرفيعة من امتثالها النظام القانوني الدولي . وهذه الظاهرة جديرة بالملاحظة بوجه خاص حيث أن القانون الدولي لا يتضمن تدابير تكفل انفاذه ، مقارنة بالتدابير المتاحة للهيئات القانونية الوطنية لضمان الامتثال .

إن مكافحة هذا التشكك - وبالتالي تعزيز الثقة في القانون الدولي على كل المستويات - يجب أن يكون النتيجة الرئيسية المتوخاة من أنشطة العقد . فنحن إذ ما عززنا الثقة في القانون نكون قد أسهمنا في النهوض بالقانون وجعلناه يحظى بالقبول على نطاق أوسع . وبذلك نكون قد أصبحنا أكثر قربا من تحقيق ذلك الوضع الأمثل الذي ينظم فيه القانون كل أعمالنا وتحل فيه جميع مشاكلنا بالوسائل السلمية .

إن أوروغواي واثقة من أن مشروع القرار A/44/L.41 سيعتمد بغير تصويت ، ونحن نتعهد بتقديم دعمنا القوي للأعمال التي ستنفذ في اطار العقد .

السيد بيري (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن البند الذي ننظر فيه الآن ، وهو اقتراح بإعلان العقد المقبل عقد القانون الدولي ، بند جاء متأخرا الى جدول أعمال الدورة الحالية للجمعية العامة . وهو بند تتفق معظم الوفود على أنه ينطوي على آثار هامة . ونحن نتفق تماما مع ذلك التقييم . أفلا يدعو ميثاق الأمم المتحدة ذاته الى التطوير التدريجي للقانون الدولي ؟ إن احترام حكم القانون واللجوء الى الوسائل السلمية في تسوية المنازعات ركيزتان بالغتا الاهمية في بنية العلاقات الدولية بأسرها . وليس بمقدور أي شخص إنكار هذه الحقيقة . كما نود أن نؤكد في هذا الصدد على ضرورة اعتراف الدول الاعضاء بأولوية القانون الدولي وأهمية وفائها بالتزاماتها الدولية ، وخاصة فيما يتعلق بحقوق الانسان ومكافحة الارهاب . ولا ينبغي لنا أن نقلل من قيمة الجهد التثقيفي الذي سينطوي عليه بلا ريب إعلان عقد القانون الدولي .

لتلك الأسباب بالتحديد ، ينبغي أن نتناول هذا الاقتراح بالجدية التي يستحقها . ولا ينبغي أن نتناوله باندفاع ، ونجعل فورة حماستنا تطغى على سداد رأينا . ويرى وفدي أنه ينبغي لنا جميعا ، على أقل تقدير أن تكون لدينا فكرة واضحة تماما عما يستهدفه العقد المقترح ؛ وعن الموضوعات التي سيبحثها ؛ وعن كيفية تنفيذه . ويتعين أن تكون الاجابات عن هذه الأسئلة ماثلة بوضوح في مشروع القرار المعروض علينا .

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جلسته العامة السادسة عشر في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ ، لدى الجمعية العامة ، بمجموعة من المبادئ التوجيهية المنقحة للعقود الدولية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي كيما تنظر الجمعية فيها وتعتمدها هذا العام إن أمكن . وهذه المبادئ واردة في الوثيقة E/1989/INF/7 . ونحن لا نزمع الدخول في أي جدل تفصيلي حول ما إذا كان القانون الدولي يندرج ضمنا في سياق هذين الميدانين . إلا أننا نشعر أن هذه المبادئ التوجيهية التي اعتمدها جهاز هام كالمجلس الاقتصادي والاجتماعي مقتنعة للغاية فيما يتصل بالبند المعروض علينا .

والفقرة ٥ من تلك المبادئ التوجيهية ملائمة لذلك بوجه خاص ، وسوف أتلو الجزء الأساسي منها :

"ينبغي أن تتضمن مقترحات العقود الدولية مشروع برنامج عمل ذا أهداف محددة بعناية ، وأنشطة يتعين الاضطلاع بها على الأصعدة الدولي والاقليمي والوطني . وينبغي أن توجه الأنشطة الى تحقيق أهداف محددة بعناية . وينبغي أن يبين مشروع برنامج العمل الترتيبات التنظيمية المقترحة وطرائق التمويل ، من الميزانية والمصادر الخارجة عن الميزانية على السواء ، وكذلك اجراءات رصد التنفيذ" .

كما أن الفقرة ١٠ أيضا تنص - في رأينا - على مبدأ أساسي مفيد على نحو خاص إذ يرد بها ما يلي :

"ينبغي أن يكون هناك وقت كاف بين إعلان الجمعية العامة للعقد وبدء العقد ، بغية السماح بتنفيذ الأعمال التحضيرية للعقد على الأصعدة الدولي والاقليمي والوطني" .

هذه المبادئ التوجيهية وإن كانت غير ملزمة بالطبع ، لا تكاد تكون ظاهرة على الإطلاق في المقترح المطروح علينا . وهذه هي الحال بصفة خاصة فيما يتعلق بالآثار المالية والادارية للمقترح . فكلنا يعلم أن منظمة الأمم المتحدة تعمل في ظل قيود مالية صارمة . ولقد استمعنا جميعا الى نداءات الأمين العام ، التي تكررت في هذه

الدورة ، بتوخي غاية الحذر في تقديم مقترحات جديدة لها آثار مالية كبيرة على الميزانية . ومع ذلك ، أمامنا الآن مقترح بإعلان عقد للقانون الدولي وهو من الأمور التي يتكلف تنفيذها كلفة باهظة وكان وفد بلادي يتوقع أن تمد الجمعية العامة على الأقل بالمعلومات التفصيلية التي تبين بالتحديد ما سوف يكون للعقد من آثار على الميزانية وغيرها قبل الإعلان الفعلي عنه .

لهذه الأسباب كان وفد بلادي يفضل أن يحال هذا البند الى الجهاز المعد على النحو الأمثل لتناوله أي اللجنة السادسة ، لدراسته وإعداد خطة عمل تفصيلية بشأنه . وكنا نود أن تتخذ القرارات في هذا الشأن بالاتفاق العام ويسعدنا أن نلاحظ أن مشروع القرار المعروض علينا يتضمن هذا المبدأ . ومازلنا نعتقد أنه لا يجب التعجيل بإعلان العقد ذاته : فالطبيعة الرمزية لإعلان هذا العقد في نهاية القرن يمكن ، في رأينا ، أن يخدمها جعل العقد يغطي الفترة من سنة ١٩٩١ الى سنة ٢٠٠٠ ، تماما كما يخدمها جعله يغطي الفترة من سنة ١٩٩٠ الى ١٩٩٩ .

ونود أن نبين ، وقد قلنا ذلك ، انه إذا ما قررت الجمعية العامة أن تعلن العقد هذا العام ، لن يعارضه وفد بلادي بل بالأحرى ستبذل كل ما بوسعنا عملا على أن يكون هذا العقد عقدا منتجا .

السيد فرسيلس (الفلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لي أن أبدأ - نيابة عن وفد الفلبين - بالاشادة بحركة بلدان عدم الانحياز على نجاح المؤتمر الوزاري الذي عقد في لاهاي هذا العام حول مسألتي السلم وسيادة القانون في الشؤون الدولية .

يعد الإعلان الصادر عن ذلك الاجتماع دليلا آخر على رغبتنا المشتركة في تحقيق سلم وأمن عالميين . كما يتضح من الإعلان ، تزامن الاجتماع مع الذكرى السنوية الخمسين لاندلاع الحرب العالمية الثانية ، تلك الحرب التي كبدت البشرية كلفة باهظة ، وأدى توق كل الأمم الشديد الى السلم بعدها ، ورغبتها الجماعية في استتبابه الى ميلاد منظمتنا . وهكذا تمثل أحد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة في تجنيب الأجيال المقبلة ويلات الحرب . وفي هذا الصدد ، أعلن شعب الفلبين في دستوره :

"إن الغلبيين تنبذ الحرب كأداة من أدوات سياساتها الوطنية . وهي تبني مبادئ القانون الدولي المقبولة عموما بوصفها جزءا من قانون البلاد ، وتتمسك بسياسة السلم والمساواة والعدالة والحرية والتعاون والصداقة مع كل الأمم" .

وقد ظللنا نعترف بضرورة تعزيز فعالية مبادئ التسوية السلمية للنزاعات ومنع التهديد باستخدام القوة أو استخدامها في العلاقات الدولية وإتاحة ممارسة حق تقرير المصير للشعوب ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول واحترام سيادتها واستقلالها وسلامتها الاقليمية .

بعد أكثر من أربعة عقود من جهود المجتمع الدولي صوب تحقيق سلم عالمي ، يتعين على كل الأمم أن تستفيد من العقد القادم بوصفه وقتا للتأمل في الحالة العالمية وفي تطوير السبل والوسائل التي تسمح بسيادة مبادئ السلم والعدل . فلندخل القرن الحادي والعشرين بوحدة الهدف وبإصرار على إبعاد الحرب عن كوكبنا الهش .

إن مواقف الشك والريبة بين الأمم تساعد على تفاقم الصراعات القائمة في بعض بقاع العالم وتسهم في زعزعة الاستقرار والمجابهة . وأذكّر ببيان أدلى به في الأمم المتحدة وزير خارجية سابق للغلبيين وصف فيه ما يجب أن يكون عليه موقف رجالات الدول . والذي قاله إن ادعاءات الخطأ والصواب يجب أن تخلي المكان أولا لمقتضيات اللحظة . فالوقوف على من المخطئ ومن المصيب لا تكون له جدوى إلا إذا ما كتب للطرفين بقاء . فالحرب ، والهلاك المحتوم الذي تفضي اليه لن يطيلا الوقوف على منصة الشهود ليمعنا النظر على مهل في رمز العدالة .

ترى الغلبيين أن القانون الدولي يسهم اسهاما جوهريا في السعي لإقرار السلم والوئام بين الأمم . ولدى تعزيز القبول بحكم القانون الدولي واحترامه ، علينا أن نكون متفتحين للمفاهيم والنهج الجديدة . وفي عصرنا هذا ، يتعين علينا أن نكون تقدميين ومتطلعين الى المستقبل ، لأن القانون الدولي ، بحكم كونه كذلك ، ديناميكي . ومن الضروري أيضا في هذا الصدد تشجيع تدريس هذا القانون ودراسته ونشره وتوسيع نطاقه .

يذكّر مشروع القرار المعروض علينا في الوثيقة A/44/L.41 المعنون "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي" الذي شاركت الفلبين في تقديمه ، بإعلان مانيلا الخاص بالتسوية السلمية للنزاعات الدولية ، وتلك وثيقة إعلان رئيسي مكرس للتسوية السلمية للنزاعات تعد بلا شك من أهم تأكيدات هذا المبدأ الأساسي المعترف بها عالميا . إن أحكام إعلان مانيلا - بوضعها الحالي - قد وجدت طريقها الى شتى صكوك الامم المتحدة . ومع ذلك ، فإننا ندرك أن هذا الاعلان لا يمكن بل ولا يجب أن يستنفد مسؤوليات الدول فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات .

تسلط التطورات العالمية الضوء بشكل متعاظم على أهمية التسوية السلمية للمنازعات بين الدول باعتبار ذلك مطلبا مسبّقا لاستتباب السلم والأمن الدوليين . يتعين علينا أن نستغل كل فرصة لاستخدام كل الوسائل المتاحة لنكفل احترام جميع الدول لذلك المبدأ من مبادئ القانون الدولي احتراما كاملا وذلك ما يمكن أن يتيحه لنا وضع برنامج مناسب من الانشطة التي يضطلع بها خلال عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

كثيرا ما قيل إن المشكلة الحقيقية التي تعترض طريق السلم ، هي الافتقار إلى الإرادة السياسية لاستخدام الآليات الموجودة بالفعل تحت أيدينا . ونحن على وعي بوجهة النظر القائلة بأن ذلك الافتقار إلى الالتزام بالتحديد هو ما يجعل من الضروري أن نبحث عن الطرق والوسائل التي تتيح التنفيذ السليم والفعال لمبدأ التسوية السلمية للمنازعات .

وفي هذا السياق ، تؤيد الفلبين تأييدا كاملا الاقتراح الداعي إلى اعلان الفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٩ عقد الامم المتحدة للقانون الدولي . ويحدونا الامل في أن يحظى مشروع القرار الخاص بتلك المسألة بالتصديق عليه بالاجماع .

ونأمل أن يؤكد البرنامج المزمع اعتماده كيما يضطلع به خلال العقد والاجراءات التي تتخذ أثناءه الحاجة إلى وضع القانون الدولي في خدمة التنمية الاقتصادية . فلقد تمسكنا دائما بأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية مكوّن لا غنى عنه من مكوّنات السعي إلى اقرار واستتباب السلم والأمن الدوليين . فالواقع أنه لا يمكن أن يكون هناك سلم أو أمن على الصعيد العالمي طالما ترك جزء من البشرية رازحا تحت نير الفقر .

ونحن ، علاوة على ذلك ، نعتقد أنه ينبغي ادراج مسألة البيئة في أي تدارس للقانون الدولي وأي جهد لتطويره تدريجيا . كما أننا نشارك في الرأي القائل بأن السلم والوفاق بين الشعوب يعتمد أيضا على القدرة على حماية البيئة وتحسين ظروف الحياة الانسانية . وفي ضوء ذلك ، أيدت حكومة الفلبين عقد مؤتمر دولي للبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢ .

وفيما يتعلق بمسألة البيئة ، تعرب حكومتي عن بالغ قلقها ازاء التهديد الذي تشكله الاسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على كوكبنا المشترك . وقد أوردنا في دستور الفلبين لعام ١٩٨٧ فقرة تنص على أن

"الفلبين ، وفقا للمصلحة الوطنية ، تقر وتنتهج سياسة خلو أراضيها من الاسلحة النووية" .

وختاما ، ينبغي أن نستخدم القانون الدولي كوسيلة رئيسية في جهودنا الرامية الى استئصال الاستعمار نهائيا . فالفلبين تواصل الاعتراف بحق الشعوب في تقرير المصير والحرية والاستقلال . ومن المعروف تماما أن بلدي له نصيبه في الكفاح من أجل الاستقلال والحرية . إن الحق الثابت في تقرير المصير والاستقلال حق يسلم به ميثاق الامم المتحدة ، وتؤكده مختلف الصكوك الدولية التي ما أيدتها حكومتي باستمرار .

وتتطلع الفلبين بتفاؤل إلى بزوغ عقد جديد يتسنى فيه تعزيز القانون الدولي لصالح الجميع . ونؤكد ، مرة أخرى ، التزامنا الثابت بأي مبادرة ترمي إلى تعزيز حكم القانون في العلاقات الدولية بغية ايجاد عالم أكثر أمنا وأكثر رخاء . إن "السنوات المائة من العزلة" التي كانت موضوعا تناوله ببلاغة رائعة وبحماس شديد ، غابرييل غارسيا ماركيز الحائز على جائزة نوبل ، لا ينبغي أن تعود أبدا فتصبح جزءا من الالف القادمة لكوكبنا .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥